# وَثِيقَة وَقْف
# الخَوَاجا شَرف الدِّين يُونُس بن علي الصابوني الحلبي
# «دراسة ونشر وتحقيق»

د. عمر جمال محمد علي

**الدراسة:**

هذه وثيقة وقف الخَوَاجا[1] شرف الدِّين أيوب[2] المشهور بيُونُس بن العلائي علي الحلبي، والذي عُرف بالعادلي وبابن الصابوني، أحد كبار التُجَّار في حلب ودمشق ممن نالوا شهرة ومكانة واسعة في نهاية العصر المملوكي وأوائل العصر العثماني. حيث كان من تجار سوق الصابون بحلب، التي تميزت بإنتاجها الوفير من الصابون، نظرًا لكثرة مطابخه في قراها، فكان يجلب ويباع في هذا السوق[3]، وكانت بيده أيضًا وظيفة مُعلمية المصابن، ثم تعرض لأزمة مالية توجه على إثرها إلى القاهرة للعمل هناك، فألتحق بخدمة ناظر الخاصّ[4] المعروف بالعلاء علي ابن الصابوني[5]، الذي اختاره للعمل معه كونه

(١) الخَوَاجا: من ألقاب أكابر التُجَّار الأعاجم من الفرس ونحوهم. وهو لفظ فارسيّ، ومعناه السيِّد.(القَلْقَشَنْدي(أبو العباس أحمد بن على، ت ٨٢١هـ/ ١٤١٨م): صُبْح الأعْشَى في صِنَاعة الإنْشا، سلسلة الذخائر، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٤ – ٢٠٠٦م، ج٦، ص١٣).

(٢) انفردت وثيقة الوقف بذكر اسم الواقف الحقيقي وهو شرف الدّين أيوب وشهرته يُونُس، في حين وَردت ترجمته باسم يُونُس العادلي. للمزيد انظر: سجلات محكمة حلب الشرعيّة(سجل رقم٤)، تاريخ(٢٨ المحرم ٩٧١-١٣ المحرم ٩٧٤هـ)، مركز الوثائق التاريخية بدمشق، ص٣٧ وثيقة رقم ١٥٩. وانظر ترجمته في: ابن الحَنبلي:(رضي الدّين محمد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي، ت٩٧١هـ/١٥٦٣م): دُرُّ الحبَب في تاريخ أعيان حَلَب، حَقّقَهُ محمود حمد الفاخوري ويحي زكريا عبّارة، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٧٢م، ج٢ق١، ص٦٢٠ رقم ٦٤٠).

(٣) سِبْط ابن العجمي(أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي، ت٨٨٤هـ/١٤٨٠م): كُنوز الذَّهب في تاريخ حلب، تحقيق شوقي شعث وفالح الكَوّر، الطبعة الأولى، دار القلم العربي، حلب، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م، ج١، ص٥١٥.

(٤) ناظر الخاصّ: من الوظائف الديوانية التي كان يشغلها مدنيون في العصر المملوكي، وهي وظيفة أحدثت في عهد السُّلْطان النَّاصر محمد بن قلاوون، وذلك حين أبطل الوزارة، وموضوعها التحدّث فيما هو خاصّ بمال السُّلْطان من إقطاعه أو نصيبه من أموال الخراج، وكان له أتباع من كتَّاب ديوان الخاصّ كمستوفي الخاصّ، وناظر خِزَانة الخاصّ. ( للمزيد انظر: القَلْقَشَنْدي: صُبْح الأعْشَى، ج٤، ص٣٠؛ حسن الباشا: الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٦م، ج٣، ص١٢٠٧-١٢١٠).

(٥) هو الخَوَاجا علاء الدّين علي بن الخَوَاجا شهاب الدّين أحمد بن محمد بن سليمان البكري الصابوني الدمشقي الشَّافعي، تقلّد عدة وظائف، منها قضاء

تاجرًا في الصابون، وكـون نـاظر الخـاص معروفًا بابن الصابوني. وقد كان عمله مع ناظر الخاص دافعًا لديه في تحقيق أحلامـه، فتفـانى بهمة عالية في خدمته، و قضـى لـه مهماتـه وأعماله على الوجه الأمثل، خاصة وأن الأخير من الشخصيات المقربة من السُّلْطان الأشـرف قايتباي(٨٧٣-٩٠١هـ/١٤٦٨-١٤٩٦م)، مما كان له أثره في أن يحرز مكانة متميزة في تلك الفترة. وفي أثناء سلطنة العادل طومـان بـاي الأول( جُمـادى الآخـرة – شـوال ٩٠٦هـ/١٥٠١م)تقرب إليـه واشـتغل فـي مهماته، فذاع صيته وتقدم عنده، حتى أنه نسب إليه، حتى قيل له يُونُس **العادلي**، وهو ما يشير إلى المكانة الكبيرة التي وصل إليها فـي تلـك الفترة. وعندما آلت السـلطنة إلـى الأشـرف قانصـوه الغـوري(٩٠٦-٩٢٢هـ/١٥٠١-١٥١٦م) أصبح من المقـربين عنـده وحقـق مكاسب كبيرة جمع من ورائها أموالاً عظيمـة، وكان يَرسل إليه شيء من محصـول مُعلميـة الصابون بحلب. وليس أدل على تلـك المكانـة التي بلغها لديه أن السُّلْطان الغوري كان يعتمـد عليه في المهمات الرسـمية، فعنـدما أراد أن يرسل رسولاً إلى السُّلْطان العثماني آثره علـى غيره لوجاهته وحذاقته، فبعثه إليه وذلك في ذي القعدة سنة ٩١٥هـ/مارس ١٥١٠م؛ لشـراء أخشابًا وبارودًا وحديدًا للمراكب، فلما بلغ ذلـك السُّـلْطان العثمـاني بايزيـد الثـاني(٨٨٥-٩١٦هـ/١٤٨١-١٥١٢م) ردّ المال الذي كان معه وأرسل ما يحتاجه السُّلْطان إلى مصر[٦].

---

الشافعية بدمشق، ووكالة بيت المال و ناظر الخاص والجيش بمصر، توفي في سنة ٩٠٦هـ/ مـارس ١٥٠١م. (ابن إياس( أبو البركات محمد بن أحمـد بن إياس الحنفي: بَدائع الزُّهور في وَقائع الدُّهور، حَقّقَها وكتب لها المقدمة والفهارس محمد مصطفى، الطبعة الثالثة، الهيئة المصـرية العامـة للكتـاب، القـاهرة، ٢٠٠٨م، ج ٣، ص٤٧٤؛ ابـن الحمصي:(شهاب الدّين أحمد بن محمد بـن عمـر الشهير بابن الحمصـي، ت٩٣٤هـ /١٥٢٨م): حَوادِث الزَمان وَوَفيَّات الشيُوخ والأَقران، تحقيـق عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، المكتبـة العصرية للطباعـة والنشـر، صـيدا- بيـروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م، ج٢، ص١٢٠ رقم ٦٤٨؛ ابن طُولُون: (شمس الدّين محمد بن علي بـن محمـد الدمشقي الصَّالحي الحنفي، ت ٩٥٣هـ/١٥٤٦م): الثَّغْر البسام في ذكر من وليّ قضـاة الشام(قضـاة دمشق)، تحقيق صلاح الـدّين المنجـد، المجمـع العلمـي العربـي، دمشـق، ١٩٥٦م، ص ١٧٩؛ مُفاكهة الخِلان في حوادث الزّمان، حَقّقَهُ وكتب له المقدمة والحواشي والفهارس محمـد مصـطفى، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر، القـاهرة، ١٩٦٢-١٩٦٤م، ق١، ص٢٣٦؛ ابـن المَلا الحَصْكَفي( أحمد بن محمد الحلبي الشَّـافعي، ت١٠٠٣هـ /١٥٩٥م): مُتْعَةُ الأَذهَانِ من التمتـع بالإقران بين تراجم الشـيوخ والأقـران، تحقيـق صلاح الدّين خليل الشَّيبَاني الموصلي، دار صادر- بيروت، ١٩٩٩م، ج١، ص٤٩٧ رقم٥٢٧).

(٦) للمزيد انظر: ابن إيـاس: بَـدائع الزُّهـور، ج٤، ص١٩٦،٢٠١؛ ابن طُولُون: مُفاكهة الخِلان، ق١، ص٣٣٧-٣٣٨؛ ابن الحَنبلي: دُرُّ الحبَب، ج٢ق٢، ص٦٢٠؛ محمد راغب الطبـاخ: إعـلام النُّـبلاء بتاريخ حَلب الشَّهبَاء، نقحه ووقف علـى طباعتـه

كما أرسله السُّلْطان الغوري في المهمات الخاصة، على نحو ما حدث في جُمادى الآخرة ٩٢٠هـ/أغسطس١٥١٤م، عندما توجه بصحبة الأمير ماماي[٧] الخاصكي إلى دمشق لخطبة ابنة الأمير سيباي[٨] نائب دمشق على ابنه الأمير محمد بن الغوري، فعقدا العقد على الابنة الصغرى شقراء وهي في سن التاسعة، حيث توفيت الابنة الكبرى في أثناء طريقهم إلى دمشق، وقال عنه ابن طولون[٩] أثناء ذكره لهذا الخبر بأنه «**وكيل المقام الشريف**»[١٠].

لا شك أن الخَوَاجا شرف الدِّين يُونُس العادلي أصبح من الشخصيات الكبرى في أواخر عصر سلاطين المماليك الجراكسة، ولم يتوقف الأمر عند ذلك الحدّ، فبعد هزيمة

---

محمد كمال، الطبعة الثانية، دار القلم العربي، حلب، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج٥، ص٤٣٩. وقد ذكر ابن طولون في حوادث شهر جُمادى الآخرة سنة ٩١٦هـ/ سبتمبر١٥١٠م، أن الفرنج هاجمت طرابلس الشام وأخذت مراكب فيها مال كثير لبعض المغاربة، ومراكب فيها أخشاب اشتراها يُونُس العادلي باسم السُّلْطان الأشرف الغوري، وجهزّه في البحر إلى القاهرة ليعمل مراكب. (مُفاكهة الخِلان، ق١، ص٣٤٥).

(٧) هو الأمير ماماي السّلحدار الخاصكي، أحد الأمراء العشرات، من مماليك السُّلْطان الأشرف الغوري.(ابن إياس: بَدائع الزُّهور، ج٤، ص٣٧٩-٣٩٩؛ ابن الحمصي: حَوادِث الزَمان، ج١، ص٢٦٠).

(٨) هو الأمير سيباي بن بختجا، كان أميرًا للسلاح في مصر، ونائبًا للسلطنة المملوكية في دمشق، قُتل مع السُّلْطان الغوري في مرج دابق سنة ٩٢٢هـ/١٥١٦م. (ابن إياس: بَدائع الزُّهور، ج ٥، ص٦٩، ٧١، ٧٧؛ ابن طُولُون: مُفاكهة الخِلان، ق١، ص٢٥).

(٩) ابن طُولُون: إعلام الورى بمَن ولي نائبًا من الأتراك بدمشق الشام الكبرى، تحقيق وتقديم عبد العظيم حامد خطاب، مطبعة جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٧٣م، ص٢٣٠-٢٣١. وللمزيد انظر: ابن اياس: بَدائع الزُّهور، ج٤، ص٣٧٩، ٣٩٩؛ وابن الحمصي: حَوادِث الزَمان، ج٢، ص٢٦٠-٢٦١.

(١٠) وكيل المقام الشريف: الوكيل هو الذي ينوب عن آخر، ومن ذلك وكيل المقام الشريف، وقد وردت هذه الوظيفة في قلعة حلب كتابة أثرية بالقصر، مؤرخة في شهر المحرم٩١٦هـ/أبريل ١٥١٠م، تتضمن تجديد القبة عند تلف السقف جاء فيها: «جدّد هذه القبة عند تلاف سقفه مولانا السُّلْطان الملك الأشرف قانصوه الغوري(٢) في أيام المقرّ الأشرف أبرك نائب القلعة وكيل المقام الشريف أعز الله أنصاره بتاريخ شهر المحرّم سنة ست عشر وتسعمائة».

Ernst Herzfeld: Matériaux pour un Corpus inscriptionum arabicarum. Deuxième partie. Syrie du Nord : Inscriptions et monuments d'Alep. Tome 1. Volume 2. Le Caire : Impr. de l'Institut français d'archéologie orientale, 1956, pp.102-103.

ومحمد أسعد طلسْ: الآثار الإسلاميّة والتّاريخية في حلب، مطبعة الترقي، دمشق، ١٣٧٦هـ/١٩٥٦م، ص٤١؛ حسن الباشا: الفنون الإسلامية، ج٣، ص ١٣٤٢-١٣٤٤.

السُّلْطان الغوري ومقتله في مرج دابق في رجب سنة٩٢٢هـ/أغسطس ١٥١٦م، صارت له منزلة رفيعة عند السُّلْطان العثماني سليم الأول(٩١٦-٩٢٦هـ/١٥١١-١٥٢٠م)، ويفسر لنا ابن إياس سر هذه العلاقة القوية بينهما، وذلك في سياق حديثه عن شهر شعبان سنة ٩٢٢هـ/سبتمبر ١٥١٦م، حيث ذكر أنه بعد أداء السُّلْطان سليم الأول صلاة الجمعة في حلب **«التف عليه الخَوَاجا إبراهيم السمرقندي والخَوَاجا يُونُس العادلي والعجمي الشنقشي، وكانوا هؤلاء من أخصاء الغوري، وكانوا مع ابن عثمان في الباطن ويكاتبونه بأحوال السُّلْطان وما يقع من أخبار المملكة، فلما فُقد السُّلْطان أظهروا عين المحبة لابن عثمان، وصاروا يحطون على الغوري ويذكرون أفعاله الشنيعة إلى ابن عثمان، وصاروا من جماعته ونسيوا إحسان الغوري لهم... »**[١١].

وفي ضوء ما ذكره ابن إياس يتضح لنا أن الخَوَاجا يُونُس ابن الصابوني كان من المشاركين في خيانة السُّلْطان الغوري، وهو الأمر الذي أكده قاضي القضاة محمود ابن الشحنة الحنفي[١٢] بعد هروبه من أيدي العثمانيين في حلب وعودته إلى القاهرة، بذكره أن الخَوَاجا يُونُس العادلي والخَوَاجا إبراهيم السمرقندي والعجمي الشنقشي نديم السُّلْطان الغوري انضموا إلى جانب السُّلْطان سليم الأول، وصاروا من جماعته، الأمر الذي دفع الأمير طومان باي[١٣] الدَّوَادَار[١٤] (السُّلْطان فيما بعد)

(١١) ابن إياس: بَدائع الزُّهور، ج٥، ص ٧٦.

(١٢) هو القاضي حسام الدِّين محمود بن قاضي القضاة عبد البَرّ بن الشحنة، أرسله السُّلْطان العثماني سليم الأول إلى البهنسا مع القضاة الثلاثة إلى السُّلْطان طومان باي لما أرسل يطلب من ابن عثمان الأمان، فلما وصلوا رفض السُّلْطان طومان باي طلب الصلح، وقتل الأمراء جماعة ابن عثمان ومعهم قاضي القضاة محمود ابن الشحنة وأخيه أبو بكر في ربيع الأول سنة ٩٢٣هـ/أبريل ١٥١٧م.( انظر: ابن إياس: بَدائع الزُّهور، ج٥، ص١٧٣؛ ابن المَلا الحَصْكَفي: مُتْعَةُ الأَذهَانِ، ج٢، ص٧٩٦ رقم٩١٥؛ الغَزّي(نَجم الدِّين محمد بن محمد العامري الدمشقي القرشي الشَّافعي، ت١٠٦١هـ/١٦٥١م): الكواكِب السَّائرة بأعيَان المائة العَاشِرة، وضع حواشيه خليل المنصور، الطبعة الأولى، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ج١، ص ٣٠٦ رقم ٦٠٦).

(١٣) هو الأمير طومان باي، كان أصله من كتابية الأشرف قايتباي اشتراه عمه الأشرف قانصوه الغوري وقدمه للسلطان الأشرف قايتباي، ولهذا عُرف بطومان باي من قانصوه، واستمر على ذلك حتى تسلطن الناصر محمد بن قايتباي فأعتقه وصار جمَدارًا ثم خاصكيًا، وعندما تسلطن الغوري أنعم عليه بأمير عشرة، وتدرج في كثير من المناصب حتى قرر في وظيفة الدوادارية الكبرى في جُمادى الأولى سنة ٩١٣هـ/١٥٠٧م، تولى السلطنة المملوكية في مصر بعد مقتل الغوري في رمضان ٩٢٢هـ/أكتوبر ١٥١٦م، واجه العثمانيين في الريدانية وهزم فيها، غير أنه واصل قتاله معهم في أكثر من معركة، وانتهى الأمر بأسره وشنقه على باب زويلة في ربيع الأول ٩٢٣هـ/أبريل ١٥١٧م.( للمزيد انظر: ابن إياس: بَدائع الزُّهور، ج٥، ص١٠٢-١٠٥، ١٧٥-١٧٦).

إلى مصادرة أملاكهم وبضائعهم بالقاهرة والقبض على أولادهم ونسائهم وحاشيتهم[١٥].

وعلى أية حال، بدأ الخَوَاجا يُونُس العادلي المشاركة في الحياة السياسة مع العثمانيين، إذ تشير الأحداث أنه كان ضمن الوفد الذي قدم دمشق بعد هزيمة المماليك في مرج دابق لمعرفة نية الأهالي حول تسليم المدينة للعثمانيين أو القتال[١٦]. غير أنه تعرض للاعتقال والعقوبة في شهر شوال سنة ٩٢٢هـ/نوفمبر ١٥١٦م، بسبب أنه علم بوجود عبد الكريم بن الجيعان[١٧] أحد المُباشرين في مصر مختفيًا بدمشق وسفره إلى مصر دون أن يذكر ذلك، ثم أُطلق سراحه بضمان عشرة آلاف دينار[١٨].

لكن سرعان ما عاد إلى مكانته لدى السُّلْطان سليم الأول ورجال دولته[١٩]، كما ارتفعت منزلته خاصة عند الوزير الأعظم سِنان[٢٠] وأخرج له حكمًا شريفًا بأنه «**تاجر المقام الشريف السليمي**»، مع إعفائه من جميع المكوس والعشور في سائر الدولة العثمانية، بل كان السُّلْطان سليم الأول يقول له: « **تمنّ على ما تريد فيمتنع خوفًا منه إذ كان من أتباع ضده، وكلما تمنع ازداد حبه له واعتقاده فيه حتى كان تمنعه من محكم تدبيره، وبقى في هذه الدولة كما في الأولى في شهامة وأبهة وكرم وسخاء وثراء مؤثرًا دمشق للتوطن على بلدته حلب**»[٢١].

وفي ضوء ذلك يتبيَّن لنا أن الخَوَاجا شرف الدِّين يُونُس قد لعب دورًا واضحًا في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في مصر وبلاد الشام أواخر العصر المملوكي وأوائل العصر العثماني، حتى أنه لقب بـ«**الأمير**»،

---

(١٤) الدَّوَادَار: وهو لقب على الذي يحمل دَواة السُّلْطان أو الأمير، اسم فارسي مركب من لفظين، أحدهما عربي وهو (الدواة)، والثاني فارسي وهو (دار) ومعناه ممسك، أي مُمْسِك الدَّواة ، وهو يقوم بتبليغ الرسائل عن السُّلْطان، وتقديم القصص إليه، وتقديم البريد.( القَلْقَشَنْدي: صُبْح الأعْشَى،ج٤، ص١٩، ج٥، ص ٤٦٢).

(١٥) ابن إياس: بَدائع الزُّهور، ج٥، ص٨٤.

(١٦) ابن طُولُون: مُفاكهة الخِلان، ق٢، ص٢٨-٢٩؛ إعلام الورى، ص٢٤٢؛ وابن الحمصي: حَوادِث الزَمان، ج٢، ص٢٨٩.

(١٧) هو القاضي عبد الكريم بن الجيعان أخو شهاب الدِّين أحمد بن الجيعان، كان في الأسر عند السُّلْطان سليم الأول في حلب، فهرب منه وحضر إلى مصر في زي جمّال، ثم خرج في السادس من جمادى الآخرة سنة٩٢٣هـ/١٥١٧م إلى اسطنبول مع جماعة من الأعيان، وقد استمر هناك، على نحو ما ذكر ابن إياس في حوادث شهر رجب سنة ٩٢٧هـ/يونيو ١٥٢١م، أي أنه كان حيًا في هذا التاريخ.( انظر: ابن إياس: بَدائع الزُّهور، ج٥، ص ١١٦-١١٧، ١٨٧، ٢٣٠، ٣٩٨).

(١٨) ابن طُولُون: مُفاكهة الخِلان، ق٢، ص٣٨-٣٩.

(١٩) ابن إياس: بَدائع الزُّهور، ج٥، ص١٤٧، ٢٨٠.

(٢٠) هو الوزير الأعظم سِنان باشا الخادم في عهد السُّلْطان سليم الأول، شارك معه في السيطرة على بلاد الشام ومصر، ولكنه قُتل في معركة الريدانية في ذي الحجة ٩٢٢هـ/ يناير ١٥١٧م.(ابن إياس: بَدائع الزُّهور، ج٥، ص١٤٥).

(٢١) ابن الحنبلي: دُرُّ الحبَب، ج٢ق٢، ص٦٢١.

وكان كثير الكرم والبِرّ للفقراء ولأصدقائه[٢٢]، كما أنشأ في سنة ٩٢٥هـ/ديسمبر ١٥١٩م للشيخ محمد الخراساني النّجمي بعد وفاته ضريحًا خارج باب الفرج[٢٣] في مدينة حلب[٢٤]، وقد توفي الخَوَاجا شرف الدِّين يُونُس العادلي في دمشق سنة ٩٣٦هـ/١٥٣٠م[٢٥].

(٢٢) ابن الحنبلي: دُرُّ الحبَب، ج٢ق١، ٣٣١، ج٢ق٢، ص٦٢٠-٦٢٢.

(٢٣) باب الفَرَج: يقع في الشمال الغربي من مدينة حلب القب القديم، فتحه الملك الظاهر غازي، وكان يُسمَّى بباب العبارة أو باب الثعابين، وكان يليه باب الجنان. ولم يبق منه إلا برج جدّد بناؤه أيام السُّلْطان الأشرف قايتباي في النصف الثاني من القرن الخامس عشر الميلادي. (ابن الشحنة(محمد بن محمد بن محمد الحلبي الحنفي، ت٨٩٠هـ/١٤٨٥م): الدُرُّ المنتخب في مملكة حلب، دار الكتاب العربي، دمشق، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ص٤٥؛ كامل الغزي: نهر الذهب في تاريخ حلب، الطبعة الثانية، دار القلم العربي، حلب، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٢م ، ج٢، ص١١؛ محمد أسعد طلسْ: الآثار الإسلاميّة والتَّاريخية في حلب، ص٣٢).

(٢٤) ابن الحنبلي: دُرُّ الحبَب، ج٢ ق١، ص١٨٢؛ الغَزّي: الكواكِب السَّائرة، ج١، ص٩١.

(٢٥) ابن الحنبلي: دُرُّ الحبَب، ج٢ق٢، ص٦٢٠-٦٢٢. في حين ذكر ابن طولون في حوادث شهر شوال سنة ٩٢٦هـ/سبتمبر ١٥٢٠م أنه وصل إلى دمشق رسول بالحوطة على تركة يُونُس العادلي ناظر الحافظية والفارسية والصابونية. ومعنى كلام ابن طولون أنه توفي في هذا التاريخ.( مُفاكهة الخِلان، ق٢، ص١٢٢).

## الدراسة الوثائقية:

الوثيقة موضوع الدراسة لم يسبق نشرها أو دراسة ما بها من معلومات قيّمة، حيث انفردت بذكر اسم الواقف الحقيقي وهو شرف الدِّين أيوب، كما أنها غنية بالألقاب الفخرية والرسمية. وقد تضمنت عددًا من أسماء المدن والقرى والمزارع التابعة لنيابة حلب وتقسيمها الإداري في عصر سلاطين المماليك وما طرأ عليها من تغيير أو تبديل فيما بعد. كما تمدنا بنظام إيجار الأراضي الزراعية الموقوفة، ودور الوقف في رعايا الفقراء والمساكين، وتسهيل تأدية فريضة الحج إلى غير ذلك. فهي تقدم لنا صورة واضحة عن الحياة الاقتصادية والرعايا الاجتماعية والحياة الدينية.

وهذه الوثيقة عثرت عليها محفوظة في السجل رقم ٤، من سجلات المحاكم الشرعية في حلب تحت رقم ١٥٩[٢٦]، ومؤرخة في مستهل

(٢٦) انظر ص٢ حاشية(١). التاريخ المثبت على جلد السجل هو(٩٧١-٩٧٣هـ)، وفي الصفحة البيضاء التي تليه كتب بخط حديث تاريخ (٩ محرم٩٧١-٣٠ ذي القعدة ٩٧٣هـ)، و يبدو أنه كتب عن طريق مفهرسي مركز الوثائق، وهذا لا يتطابق مع تاريخ أول حُجة وهو ٢٨ من المحرم ٩٧١هـ وآخرها بتاريخ ١٣ محرم ٩٧٤هـ، كما يتخلله تواريخ لحُجج تعود للقرن الثالث عشر الهجري. كما أنه كتب على الصفحة الثانية من الوثيقة رقم ١٦٠ باللون الأحمر باعتبارها وثيقة جديدة، وهو خطأ من المفهرسين. ( للمزيد انظر: بريجيت مارينو و توموكي أوكاوارا: دليل سجلات المحاكم الشرعيَّة العثمانيَّة المحفوظة بمركز الوثائق

شهر المحرم سنة ٩١٣هـ، وهي صورة أو نسخة نقلت من الوثيقة الأصلية التي لم يُعثر عليها، والتي ضاعت مثل كثير من الوثائق التاريخية القيّمة التي فُقدت نتيجة للإهمال. وقد كتبت في صفحتين(من الصفحة ٣٧ إلى الصفحة ٣٨)، على ورق لونة يميل إلى الاصفرار بالحبر الأسود بخط نستعليق واضح ومقروء به بعض التصرفات في الحروف النهائية، وعدد الأسطر في الصفحة الأولى تسعة وعشرون سطرًا، والصفحة الثانية ثلاثون سطرًا بالاشهادات. والوثيقة بحالة جيدة، غير أنها قد أصابتها الرطوبة في الافتتاحية بالصفحة الأولى وفي نهايتها، إلى جانب بعض الكلمات في الصفحة الثانية، مما أثر عليها فظهرت باهتة شاحبة اللون[٢٧].

أما عن أسلوب الكتابة في الوثيقة فقد أهمل الكاتب بعض الهمزات إهمالاً بارزًا، وقلب الهمزات المتوسطة في وسط الكلمات إلى حرف ياء مثل:«**لنعمايه**»[٢٨] «**الشايعة**»[٢٩]، «**قايلها**»[٣٠]، «**دايما**»[٣١]، «ستماية»[٣٢]، «اربعماية»[٣٣] و«**السقايين**»[٣٤]، وفي بعض الأحيان حذف الهمزة المتطرفة أو الممدودة في نهاية الكلمة مثل: «**الابتدا**»[٣٥] و«**الانتها**»[٣٦]، كما اختصر الكاتب لفظ «**تعالى**»، مع اهتمامه بالنقط في أغلب الكلمات. كما استخدم كاتب الوثيقة السجع بشكل واضح، خاصة في افتتاحية الوثيقة مثل: «**الحمد لله الذي جعل القربات لاكتساب الدرجات داعية. ويسر اسباب النجات لمن له بصيرة واذن واعية. ووفق من احب ولم ينس سعيه من الدنيا الفانية. وتزود منها لسفر بعيد شوقا إلى جنة قطوفها دانية. واتبع قول صلّى الله عليه وسلّم فنهض الى العمل بنيه غير وانيه**»[٣٧]، و«...**ان المال غاد ورايح وان الرحلة الى الضريح ما بين جالس ورايح**»[٣٨]، و«...**كلما مر عليه زمان اكده وكلما اتى عليه عصر واوان سدده...**»[٣٩]. وقد ورد بالوثيقة بعض الأخطاء اللغوية والنحوية التي تدلنا على حال اللغة في ذلك العصر، وقد أشرت إلى ذلك في الحواشي، كما حافظت على النص محافظة تامة، وأبقيت عليه دون تصحيح

التاريخيَّة بدمشق، المعهد الفرنسي للدراسات العربية بدمشق، دمشق، ١٩٩٩م، ص ١٦٠-١٦١؛ ولوحة رقم ٢).

(٢٧) انظر: الأسطر الأولى من افتتاحية الوقفية في الصفحة الأولى، والأسطر الأولى من الصفحة الثانية. (لوحة ١-٢).

(٢٨) الوثيقة سطر ٤.

(٢٩) الوثيقة سطر ١٣-٢١.

(٣٠) الوثيقة سطر ٥.

(٣١) الوثيقة سطر ٢٥، ٣٤، ٤٠.

(٣٢) الوثيقة سطر ٤٦، ٤٨.

(٣٣) الوثيقة سطر ٤٦، ٤٨.

(٣٤) الوثيقة سطر ٤٨.

(٣٥) الوثيقة سطر ٢٤.

(٣٦) الوثيقة سطر ٢٤.

(٣٧) الوثيقة سطر ١-٣.

(٣٨) الوثيقة سطر ١٠.

(٣٩) الوثيقة سطر ٥١-٥٢.

أو تعديل لكي يدل على أسلوب وثائق الوقف في ذلك العصر ولغتها.

- **موضوع الوثيقة:**

موضوع هذه الوثيقة وقف، والوقف معناه في اللغة الحبس مطلقًا، وهو مصدر وقفت الشيء، وفي اصطلاح الفقهاء حبس عين وتسبيل ثمرتها أي قطع التصرف في رقبة العين التي يدوم الانتفاع بها وصرف المنفعة لجهة خير على حسب شروط الواقف(٤٠)، وهو صدقة محرمة، لا تباع ولا تشترى، ولا توهب ولا تورث، ويُصرف ريعها إلى جهة من جهات البر(٤١).

وقد تنوعت الأوقاف من حيث مصارفها إلى أوقاف خيرية وأهلية، فالأوقاف الخيرية هي ما يُصرف فيه الريع من حين صدوره إلى جهة خيرية كالوقف على المساجد والجوامع والبيمارستانات ودور العلم من مدارس ومكاتب أو خوانق(٤٢) ورُبُط(٤٣) وزَّوايا(٤٤) أو غير ذلك،

(٤٠) لمزيد من التفاصيل انظر: الطرابلسي:( برهان الدّين إبراهيم بن موسى بن أبي بكر بن على الحنفي، ت٩٢٢هـ/١٥١٦م): الإسْعاف في أحكام الأوقاف، دار الرائد العربي، بيروت، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ص٧؛ محمد أبو زهرة: محاضرات في الوقف، الطبعة الثانية، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧١م، ص٣٩؛ عبد اللطيف إبراهيم علي: «دراسات تاريخية وأثرية في وثائق الغوري من عصر الغوري»، رسالة دكتوراه، كلية الآثار– جامعة القاهرة، ١٩٥٦م، ص١١٦.

(٤١) محمد محمد أمين: الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر(٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠م، ص١.

(٤٢) الرُّبُط: جمع رِبَاط، والرِّبَاط والمُرَابطة تعنى ملازمة وإقامة الحامية المُرَابطة عند ثغور العدُوّ، وأصلُه أن يَرْبط كل واحدٍ من الفريقين خَيْلَه، ثم صار لُزوم الثَّغْرِ رِباطًا، والرِّباط المواظبة على الأمر، ثم أصبح بيتًا للصوفية ومكانًا لإيواء الزُهاد المنقطعين للعبادة والعلم والمعتكفين والمتعيشين وأبناء السبيل. ولقد أثبتت وثائق الوقف المملوكية أن استخدام لفظ رِبَاط في العمارة في مصر في العصر المملوكي إنما يدل على مبنى عبارة عن ملجأ مخصص لفقراء المسلمين أو عتقاء الواقف أو الجند البطالين.(انظر: ابن مَنْظُور:( جمال الدِّين أبو الفضل محمد بن مَكْرَم بن علي الأنْصاري، ت ٧١١هـ/١٣١١م): لسان العرب، دار المعارف، القاهرة،(د.ت)، ج١٩، ١٥٦١، مادة(ربط)؛ المَقْريزي(تقيِّ الدِّين أحمد بن علي بن عبد القادر، ت ٨٤٥هـ/ ١٤٤٢م): المَواعظ والاعتِبَار في ذكر الخِطَط والآثار، قَابَلَهُ بِأُصُولهِ وأعَدَّهُ للنَّشرِ أَيمَن فُؤاد سَيِّد، الطبعة الثانية، مُؤَسَّسَةُ الفُرقَانِ للتُّراثِ الإسلاَمي، لندن، ٢٠١٣م، مج٤، ص٧٩٣؛ محمد محمد أمين وليلى علي إبراهيم: المصطلحات المعمارية في الوثائق المملوكية(٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)،الطبعة الأولى، دار النشر بالجامعة الأمريكية، القاهرة، ١٩٩٠م، ص٥٢).

(٤٣) الخَوانق: أو الخَوانِك، جمع خانْقاه أو خانْكاه، كلمة فارسية معناها بيت أو دار الصُّوفية، ثم كَثُر استعمالها على الألسنة فقيل«خانْقاه» بالقاف بدلا من الكاف، والخَوانِك حدثت في الإسلام في حدود سنة أربعمائة هجرية وجعلت للصوفية الذين يعبدون الله سبحانه وتعالي بها.( المَقْريزي: المَواعظ والاعتِبَار، مج٢، ص٧٢٤-٧٢٥).

أما الأوقاف الأهلية فيوقفها الواقف على نفسه أو لغيره سواء كانوا ذريته أم من غيرهم ثم بعد ذلك يؤول إلى جهة خيرية[٤٥]. كما ظهر في ذلك العصر نظام وقف يمكن أن نعتبره مزيجًا من الوقف الخيري والوقف الأهلي، حيث أن هناك بعض العقارات والأراضي الموقوفة يزيد ريعها زيادة كبيرة عن الحاجة الفعلية لمصاريف الوقف والتي يحددها الواقف في وثيقة وقفه، ثم ينص صراحة على أن المتبقي بعد ذلك يعود إليه، ثم ذريته من بعده[٤٦].

والوثيقة- موضوع الدراسة- من وثائق الوقف **الأهلي- الخيري**، حيث يكون ابتداء الوقف الأهلي على الواقف ثم ذريته لحين انقراضهم، ومن بعدهم لجهة من جهات البر.

ولاشكّ أن هناك عدة عوامل مختلفة دفعت الناس في ذلك العصر إلى الوقف ويأتي في مقدمتها العامل الديني باعتباره من القربات الدائمة والصدقات المستمرة، كما كان العامل الاقتصادي دافعًا للوقف خاصة أن الأوقاف معفاة من الخراج والضرائب مما أدى إلى الإقبال عليها خاصة أنها ذات ريع وافر، يضاف إلى ذلك كله أن الوقف كان بمثابة حماية للأملاك والأموال من المصادرات التي كانت منتشرة بصورة كبيرة في العصر المملوكي، فأصبح الاعتداء على الملكيات الخاصة نتيجة للأزمات المالية التي مرت بها الدولة دافعًا للناس في حبس أموالهم من أراضي وعقارات وغيرها، فكان الوقف بمثابة تأمين وتوفير موردًا اقتصاديًا ثابتًا لهم مهما تقلبت بهم الأحوال[٤٧]. ومن الطبيعي أن تكون للواقف ثروة ضخمة سواء كانت نقدية أو عينية من أراضي وعقارات في كثير من المدن الشامية، وخاصة في مسقط رأسه حلب، لذا كان إقدامه على إنشاء وقف خاص به على نفسه ثم على أولاده وذريتهم حتى انقراضهم أمرًا طبيعيًا حتى يَكفل لهم حياة مستقرة آمنة.

تبدأ الوثيقة بالافتتاحية بالبسملة والحمدلة، وغيرها من الصيغ الدينية التي تتعلق بالصدقة الجارية وأهميتها للإنسان يجري عليه أجرها

(٤٤) الزَّوايا: مفردها زَاوِيَة، موضع للانزواء، وهي الركن من الدار أو المكان عامة، ثم أطلقت على المكان الذي يُنشئ لإيواء المنقطعين للعلم والزهاد والعُباد، وكان غرض منشئها والمتصدقين عليها الخير واكتساب الثواب. ثم صارت تطلق على المسجد الصغير أو المصلى حيث يتجمع المريدون حول شيخهم لسماع الدروس الدينية التي يلقيها، وما تزال بعض المساجد الصغيرة بمصر حتى اليوم يطلق عليها اسم زَوايا. (ابن منظور: لسان العرب ، ج٢١، ص١٨٩٥، مادة(زوى)؛ سعيد عبد الفتاح عاشور: المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، دار النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٩٢م، ص١٨٧).

(٤٥) عبد اللطيف إبراهيم علي: دراسات تاريخية وأثرية في وثائق الغوري، ص١١٩.

(٤٦) محمد محمد أمين: الأوقاف والحياة الاجتماعية، ص٧٢-٧٣.

(٤٧) محمد محمد أمين: الأوقاف والحياة الاجتماعية، ص٧٢، ٨٨-٨٩، ٩٢؛ عبد اللطيف إبراهيم علي: دراسات تاريخية وأثرية في وثائق الغوري، ص١٢٤-١٢٧.

بعد وفاته، ما دامت تنتفع بها الناس مدعمة ذلك بحديث شريف، و بآية من آيات القرآن الكريم يتفق فحواها وهذا السياق، ثم التصلية على الرسول صلى الله عليه وسلم. ثم يأتي بعد ذلك التعريف بالواقف وألقابه ووظيفته، والدعاء لله، وبعد ذلك ما حبسه الواقف مما هو له وملكه وبيده وتحت تصرفه إلى حين صدور هذا الوقف.

ثم ذكرت الوثيقة ما وقفه الواقف من الأراضي الجارية في ملكه وتصرفه في قرى ومزارع اعزاز[٤٨] وجبل سمعان[٤٩] وحَارِم[٥٠]، ومساحتها وتحديدها بدقة. وقد تصرف الواقف في حقوق ذلك كله وقفًا شرعيًا وحبسًا مخلدًا على نفسه مدة حياته لا ينازعه أحد فيه ثم من بعده على أولاده سواء كانوا من الذكور أو الإناث بينهم على الفريضة الشرعية، ثم على أولادهم ونسلهم وعقبهم، وقد وضع شروط في

(٤٨) اعزاز: وتعرف باسم «**عَزَاز**»، بفتح أوله، مدينة عامرة فيها قلعة، وكانت قديمًا تُعرف بتَل اعزاز، وكانت في العصر المملوكي ولاية يتولاها جندي أو أمير عشرة من أرباب السيوف من نائب حلب. وبها عدد كبير من القرى بلغ عَدَدُها ثلاثمائة قرية، وهي الآن تتبع محافظة حلب تبعد عن مدينة حلب ٤٦ كم نحو الشمال الغربي، وعن الحدود التركية ٥ كم نحو الجنوب. تتبعها ست نواحٍ هي قرى مركز اعزاز، تل رفعت، اخترين، مارع، نُبَّل، صوران، وتضم ١٢٨ قرية و٧٤ مزرعة.( ياقُوت الحَمَوي:شهاب الدِّين أبو عبد الله ياقُوت بن عبدالله، ت ٦٢٦هـ/١٢٢٩م): معجم البلدان، دار صادر، بيروت،١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م، ج٤، ص١١٨؛ ابن شدّاد(عز الدِّين محمد بن علي بن إبراهيم، ت٦٤٨هـ/١٢٨٥م): الأعْلاق الخَطيرة في ذكر أُمراء الشَام والجزيرة، منشورات وزارة الثقافة السورية، دمشق، ٢٠٠٦م، ج١ ق٢، ص٧٣؛ القَلْقَشَنْدي: صُبْح الأعْشَى، ج٤، ص٢٣٠؛ المعجم الجغرافي للقطر العَرَبي السُوري، الطبعة الأولى، مركز الدراسات العسكرية، دمشق، ١٩٩٠-١٩٩٣م، مج٢، ص١١٣-١١٥).

(٤٩) جَبَل سمْعان: كانت في العصر المملوكي ولاية يتولاها جندي، وهو مقيم بمدينة حلب، يحضر المواكب مع والي المدينة ووالي البرَّ . وهي الآن منطقة إدارية في القسم الغربي من هضبة حلب، تتبع محافظة حلب، تجاورها منطقتا اعزاز وعفرين من الشمال، ومنطقتا الباب والسفيرة من الشرق، ومن الغرب محافظة إدلب، تضم ٦ نواحي هي: أتارب، وتل ضمان، وحريتان، ودارة عزة، والزربة، وجبل سمعان، التي تضم ٢٤ قرية و٣١ مزرعة.( القَلْقَشَنْدي: صُبْح الأعْشَى، ج٤، ص٢٣٠؛ المعجم الجغرافي، مج٢، ص٦٢٩).

(٥٠) حَارِم: بكسر الراء، حصن حصين وكورة جليلة تجاه أنطاكية من أعمال حلب، كانت ولاية في العصر المملوكي تضاف إليها ولاية تِيزين وبها قلعة ، وهي الآن مدينة في حوض العاصي الأدنى، مركز منطقة تتبع محافظة إدلب، وهي إلى الشمال الغربي من إدلب على بُعد ٥٥ كم، وإلى الغرب من مدينة حلب بمسافة ٦٧ كم. تضم منطقة حارم الإدارية مدينة حارم وأربع نواحٍ هي: الدانا، سلقين، كفر تخاريم، وناحية مركز حارم، التي تضم ١٨ قرية و٣٠ مزرعة. (ياقوت الحموي: معجم البدان، ج٢، ص٢٠٥؛ القَلْقَشَنْدي: صُبْح الأعْشَى، ج٤، ص١٢٤، ٢٣٠؛ المعجم الجغرافي، مج٣، ص٧-٨).

ترتيب المستحقين لريع الوقف على حسب درجة القرابة، وفي حالة انقراضهم يعود ريع ذلك الوقف على المجاورين(٥١) بالحرم النبوي الشريف، وفي حالة انقطاع سبيله وتعذر جهاته يُصرف على الفقراء والمساكين من المسلمين.

**كما اشترط الواقف أن يكون التصرف في ريع الوقف على النحو الآتي:**

١- عدم تأجير وقفه أو شيء منه أكثر من ثلاث سنوات(٥٢).

٢- عدم تأجير وقفه للأشخاص الذين يصعُب التعامل معهم من ذوي القوة والبأس، وذلك للتحرز من تغلبهم على الوقف، وهم الذين عبرت عنهم الوثيقة بذوي الشوكة(٥٣).

٣- أن يكون النظر(٥٤) لنفسه مدة حياته لا يشاركه ولا ينازعه أحد، ثم بعد وفاته لابن خاله برهان الدِّين المشهور بابن ضاحي(٥٥) الصابوني الحلبي، ثم من بعده للأرشد فالأرشد من أهل الوقف.

---

(٥١) المجاورون: المُجاوَرَةُ بمكة وَالْمَدينة فَيُرَادُ بِهَا المُقام مُطْلَقًا غيْرَ مُلْزم بِشَرَائطَ الاعْتِكاف الشَّرعِية. والمُجاورون هم أكبر شرائح المدينة المنورة والتسمية مأخوذة من الجوار، والمُجاوَرَةُ وتعني البقاء في مكة والمدينة بجوار الحرمين لفترة محدودة تنتهي بخروجه من هاتين المدينتين أو بالوفاة. وقد شهدت هاتان المدينتان المقدستان قدوم أعداد كبيرة من المجاورين إليها، وخاصة من مصر والشام والعراق والمغرب واليمن والهند وغيرها. ومن بين المجاورين علماء، طلبة علم، أصحاب الحرف والمهن المختلفة، وأرباب الوظائف كالأئمة والقضاة المعينين من قبل السلطة المركزية.( عبد الرحمن مديرس المديرس: المدينة المنورة في العصر المملوكي(٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م) دراسة تاريخية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص١٣٤).

(٥٢) الوثيقة سطر ٣٨-٣٩.

جاء في وثائق الوقف شروط خاصة بعمارة الأعيان الموقوفة وتأجيرها، وقد وضع بعض الواقفين شروطًا خاصة لتأجير أوقافه بغرض المحافظة عليها، وضمان استمرار ريعها، وبالتالي دوام مصارفها للمستحقين وأرباب الوظائف. ومن القواعد الفقهية العامة في تأجير الأوقاف أن الإجارة لا تصح في الأراضي أكثر من ثلاث سنوات، وفي المساكن والحوانيت ونحوها أكثر من سنة، إلا إذا كانت مصلحة الوقف تقتضي تأجير الوقف أكثر من ذلك. ويبدو أن شروط الإيجار كانت تختلف من وثيقة إلى أخرى وفقًا للأوضاع الاقتصادية السائدة يومئذ، وظروف الوقف المالية.(انظر: محمد محمد أمين: الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، ص٢٨٠).

(٥٣) الوثيقة سطر ٣٩.

(٥٤) الوثيقة سطر ٤١-٤٢. حرص الواقف على أن تكون نظارة الوقف طوال حياته، وذلك لضمان الحفاظ عليها. وقد جرت العادة في العصر المملوكي أن يتولى الواقف النظر على أوقافه مدة حياته، ثم يعهد بذلك لأولاده الأرشد فالأرشد، وخاصة في الأوقاف الأهلية، أو تلك التي تجمع بين الوقف الأهلي والوقف الخيري (محمد محمد أمين: الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، ص١١٦، ٣٠٤).

(٥٥) لم أعثر على ترجمة له فيما توفر لدي من مصادر. ويبدو أن اختيار الواقف له لكي يتولى النظر على الوقف ربما كون أولاده صغارًا، أو

٤- أن يصرف لناظر[٥٦] الوقف الخُمس من جميع ما يتحصل من ريعه في مقابل قيامه على مصالحه ومباشرته وصرفه للمستحقين[٥٧].

٥- إذا آل الوقف للفقراء والمساكين كان النظر فيه لحاكم المسلمين[٥٨] (قاضي القضاة) بحلب المحروسة يحكم فيه بنفسه أو لمن يشاء من أمنائه[٥٩].

٦- أن يصرف مبلغ ستمائة درهم لقارئ الحديث النبوي في كل سنة في الأشهر الحُرم الثلاث[٦٠].

٧- أن يصرف مبلغ أربعمائة درهم في يوم الجمعة من كل أسبوع لقارئ يقرأ سورة يس كل يهدي ثوابها له ولأموات المسلمين[٦١].

٨- أن يصرف مبلغ ستمائة درهم في كل شهر رجب من كل سنة لشراء حلوى للفقراء[٦٢].

٩- أن يصرف مبلغ أربعمائة درهم في كل سنة على السقاءين في خروج محمل الحج وعودته[٦٣].

ثم نجد بعد ذلك الفقرات الختامية[٦٤] في الوثيقة، التي تنقسم إلى فقرات للتوثيق التي نصت

---

لثقته فيه باعتباره الشخص المناسب لهذه الوظيفة للقيام بأمور الوقف ورعايته بعد وفاته.

(٥٦) الناظِر: وهو من ينظر في الأموال ويَنفِّذ تصرُّفاتها ويُرْفع إليه حسابُها لينظر فيه ويتأمله فيمضي ما يُمضي ويردّ ما يردُّ، وهو مأخوذ إما من النظر الذي هو رأي العين، لأنه يدير نظره في أمور ما ينظر فيه، وإما من النظر الذي هو بمعنى الفكر، لأنه يفكر فيما فيه المصلحة من ذلك. (القَلْقَشَنْدي: صُبْح الأعْشَى، ج٥، ص٤٦٥).

(٥٧) الوثيقة سطر ٤٣-٤٤.

(٥٨) والمقصود به قاضي القضاة، ولم يحدد الواقف ما يقتضي اختصاصه بمذهب معين، هل هو شافعي المذهب أو غير ذلك من المذاهب الثلاثة الأخرى. فقد ورد في بعض الوثائق الوقف التخصيص لحاكم المسلمين كالشافعي، على نحو ما جاء في وثيقة وقف رقم ٣٩ /٦ محكمة بدار الوثائق القومية، باسم: مسرور بن عبد الله الشبلي الجَمَدار، سطر ٩١: دراسة ونشر وتحقيق: عبد اللطيف إبراهيم علي: «وثيقة وقف مسرور بن عبد الله الشبلي الجَمَدار»، مجلة كلية الآداب، جامعة القاهرة، المجلد الحادي والعشرون-الجزء الثاني، ديسمبر ١٩٥٩م، ص١٥١؛ وثيقة وقف رقم٣٣/٢٠٤ محكمة بدار الوثائق القومية ، باسم: الزيني ياقوت بن عبد الله الكمالي، سطر ٥٧: من نشر وتحقيق: عبد اللطيف إبراهيم علي: « من الوثائق العربية في العصور الوسطى: خمس وثائق شرعية»، مجلة جامعة أم درمان الإسلامية، العدد الثاني، ١٩٦٩م، ص٢٢٣.

(٥٩) الوثيقة سطر ٤٤-٤٥

(٦٠) الوثيقة سطر ٤٦. ويقصد بذلك الأشهر الحُرم الثلاثة( ذو القعدة وذو الحجة والمحرم).

(٦١) الوثيقة سطر ٤٦-٤٧.

(٦٢) الوثيقة سطر ٤٨.

(٦٣) الوثيقة سطر ٤٨-٤٩.

(٦٤) عن الفقرات الختامية التوثيقية والجزائية انظر: عبد اللطيف إبراهيم علي: «وثيقة الأمير آخور كبير قراقجا الحسني»، مجلة كلية الآداب، جامعة القاهرة، المجلد الثامن عشر-الجزء الثاني، ديسمبر ١٩٥٦م، ص١٩٥.

على أن الواقف قد أخرج وقفه عن ملكه وفصله عن حيازته، وذكرت عبارات لضمان الوقف والإجراءات التي أدت إلى أن تكون الوثيقة كاملة صحيحة لها قوة إثباتية نافذة من حيث تمامه ولزومه ونفاذه واستقرار أحكامه على الوضع الشرعي المحرر، وأنه لا يُباع ولا يوهب ولا يُملك ولا يورث إلى غير ذلك من الأمور التي تؤدي إلى نقض الوقف. ثم تأتي بعد ذلك الفقرات الجزائية وبها صيغ للنهي والعقاب واللعنة لمن يسعى في إتلافه وتعطيله وإفساده، ثم تذكر تمام الوقف بشروطه وأحكامه والنظر عليه، وإشهاد الواقف على نفسه، مع ذكر تاريخ الوقفية في مستهل شهر الله المحرم سنة ٩١٣هـ، ثم التصلية والحسبلة، ثم شهادات الشهود الأربعة وأسمائهم.

## نص الوثيقة[٦٥]

[١] بسم الله الرحمن الرحيم هو حسبي وكفى، بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين: الحمد لله الذي جعل القربات لاكتساب الدرجات داعية. ويسر اسباب النجات[٦٦] لمن له بصيرة واذن [٢] واعية. ووفق من احب ولم ينس سعيه من الدنيا الفانية. وتزود منها لسفر بعيد شوقا إلى جنة قطوفها دانية. واتبع قول صلّى الله عليه[٣] وسلّم فنهض الى العمل بنيه غير وانيه، «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به أو ولد صالح يدعي**[٦٧] **له**»[٦٨] [٤]. وقدم على الكل الصدقة الجارية. نحمده اذ وفقنا لنعمايه[٦٩] الغزيره، ونشده اذا قربنا إلى تحصيل الجنان الأثيره. فقال في محكم كتابه﴿ **من ذا الذي يقرض[٥] الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة**﴾[٧٠]. واشهد ان لا إله الا الله وحده لا شريك له شهادة تمحو عن قايلها من السيئات[٦] مسطورا وتكتب من الحسنات سطورا. واشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله ارسله شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله بإذنه [٧] وسراجا منيرا. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله واصحابه وسلم تسليما كثيرا.

ولما علم الجناب العالي[٧١] الخواجكي[٧٢] الريسي[٧٣] العريفي[٧٤] الاوحدي[٧٥] الاكملي[٧٦]

---

(٦٥) الأرقام التي داخل المعقوفتين هي أرقام أسطر الوثيقة.

(٦٦) هكذا والصواب «النجاة».

(٦٧) هكذا والصواب « يدعو».

(٦٨) مُسلم بن الحجّاج (الإمام أبي الحسين مُسلم بن الحَجَّاج القُشَيْري النَّيْسَابُوري، ت٢٦١هـ/٨٧٥م): صَحيح مُسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٤١٢هـ/١٩٩١م، ج٣، ص ١٢٥٥ حديث رقم ١٦٣١.

(٦٩) هكذا والصواب « لنعمائه».

(٧٠) سورة البقرة رقم ٢ آية ٢٤٥.

(٧١) الجنّاب العالي: أصل الجَنَاب في اللغة الفِناء أو ما قَرُب من مَحَلَّة القوم، فيعبّر عن الرجل بفنائه وما قرب من محلّته تعظيمًا له، ويجمع على أجْنِبة كمكان وأمكنة وعلى جَنَابات كَجمَاد وجمادات، وهو من الألقاب الأصول الخاصة بأرباب السيوف والأقلام. والعالي من الألقاب الفروع في عصر المماليك، التي يشترك فيها أرباب السيوف والأقلام

ويوصف به المَقَام والمَقَرّ والجَنَـاب والمَجْلِـس. والجّنّاب العالي من الألقاب الإسلامية العامة لسائر الطوائف مما يكتب به عن الأبواب السُّلْطانية، وهي ثمانية أنواع، اختص النوع الخامس بألقاب التُجَّـار الخَوَاجكيَّة، وفيه درجة الجَنَاب وفيها مرتبة واحدة وهي الجّنّاب العالي. وقد ورد هذا اللقب في صداق الخَوَاجا شمس الدِّين محمد بن الماحوزي المؤيديّ بتاريخ أواخر جُمـادى الأولـى ٨٢٢هـ/يوليو ١٤١٩م.(انظر: القَلْقَشَنْدي: صُبْح الأعْشَـى، ج٥، ص٤٩٥؛ ج٦، ص١١٥-١١٦، ١٦٥؛ السَّخْمَاوي(شمس الدِّين محمد بن بدر الدِّين محمد، ت ٨٦٨هـ/١٤٦٤م): الثَّغْر الباسم فـي صـناعة الكاتب والكاتم، دراسة وتحقيق، أشرف محمد أنس، مركز تحقيق التراث، دَار الكُتب والوثَائق القَوميَّة، القَاهرة، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ج١، ص٤٩٧؛ ابـن حِجَّة الحَموي: ( تقي الدِّين أبي بكر بن بن علـي بن حِجَّة الحَموي الأزراري، ت٨٣٧هـ/١٤٣٤م): قَهْوَة الإنشَاء، تحقيق رُودولف فيسـيلي، المعهـد الألمـاني للأبحـاث الإسـلامية، بيـروت، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ص٢٧٨ رقـم ٧٣؛ حسـن الباشا: الألقاب الإسلامية فـي التـاريخ والوثـائق والآثار، الدار الفنية للنشـر والتوزيـع، القـاهرة، ١٩٨٩م، ص٣٩).

(٧٢) الخَواجَكِيّ: نسبة إلى الخَوَاجا، وزيادة الكاف نسبة إليه للمبالغة. وكانت الكاف في الفارسية تدخل مع ياء النسب.(القَلْقَشَـنْدي: صُـبْح الأعْشَـى، ج٦، ص١٣).

(٧٣) الريسي: هكذا والمقصود: «الرئيسيّ» نسبة إلـى الرَّئِيس بالهمزة من ألقاب عِلْيَة الناس وأشـرافهم، ويقال فيه رَيِّس على وزن قَيِّم. وأصله من الرِّيَاسة وهي رِفْعة القدر وعُلُوّ الرُّتبة؛ والرئيسيّ نسبة إليه للمبالغة، وهو من ألقاب أرباب الأقلام من العلمـاء والكُتَّاب، وقد ورد في ألقاب التُجَّـار الخَوَاجَكيِّـة. [٨] المؤتمني[٧٧] مؤتمن الملوك والسلاطين[٧٨] الشرفي شرف الدين ايوب والشهير بيونس ابن

(القَلْقَشَنْدي: صُبْح الأعْشَـى، ج٦، ص١٤، ١٦٥، ج١٣، ص٤٠).

(٧٤) العريفي: هكذا والمقصود: «العارفيّ» نسبة إلـى العارف، من ألقاب أكابر أهل الصَّلاح، والعـارفيّ نسبة إليه للمبالغة. وقد ورد فـي ألقـاب التُجَّـار الخَوَاجَكيِّة.(القَلْقَشَـنْدي: صُـبْح الأعْشَـى، ج٦، ص١٩، ١٦٥، ج١٣، ص٤٠).

(٧٥) الأوحدي: نسبة إلى الأوحـد يقـع فـي الألقـاب السُّلْطانية، ويكون من ألقاب صغار الكتاب الذين لا تثبت الياء في ألقابهم، والأوحـدي نسـبة إلىـه للمبالغة، وقد ورد في ألقاب التُجَّار الخَوَاجَكيِّـة.( القَلْقَشَنْدي: صُـبْح الأعْشَـى، ج٦، ص١٠-١١، ١٦٥؛ ج١٣، ص٤٠؛ حسـن الباشـا: الألقـاب الإسلامية، ص٢١٧-٢١٨).

(٧٦) الأكمليّ: نسبة إلى الأكمل من ألقـاب السُّـلْطان، ويستعمل في ألقاب ملوك المَغْرب، وفي ألقاب من لم تَثْبُتْ فيه ياء النسـب، والأكملـيّ نسـبة إليـه للمبالغة، وقد ورد في ألقاب التُجَّـار الخَوَاجَكيِّـة. (القَلْقَشَنْدي: صُـبْح الأعْشَـى، ج٦، ص٩، ١٦٥، ج١٣، ص٤٠).

(٧٧) المؤتَمَني: نسبة إلى المؤتَمَن من ألقـاب التُجَّـار الخَواجَكِيَّة، حيث أنهم يؤْتَمَنُـون علـى المماليـك والجواري في السَّفَر، أو يؤْتَمَنُـون علـى أخبـار الممالك وأحوالها، فلا يُخْبِرون عن مملكة بمملكـة أخرى إلا بما فيه السَّدَاد. والمؤتَمَني نسـبة إليـه للمبالغة (القَلْقَشَنْدي: صُبْح الأعْشَى، ج٦، ص٣١، ١٦٥، ج١٣، ص٤٠).

(٧٨) مؤتمن الملوك والسلاطين: مـن ألقـاب التُجَّـار الخَواجَكِيَّة.(القَلْقَشَـنْدي: صُـبْح الأعْشَـى، ج٦،

المجلس[٧٩] العالي الخواجكي العلائي علي الشهير بنسبه[9] الكريم بالصابوني عين السادة الخواجكيه بالديار المصريه وتاج[٨٠] المقام[٨١] الشريف العالي ابي النصر قانصوه الغوري عز نصره الملكي[١٠] الاشرفي اعز الله جنابه، ان المال غاد ورايح وان الرحلة الى الضريح ما بين جالس ورايح، اشهد عليه اشهادا شرعيا في صحة[١١] منه وسلامة وجواز امر وطواعيه واختيار[٨٢]، انه وقف وحبس وسبل وابد وخلد واكد وتصدق[٨٣] بنيه خالصة وعزيمة الى فعل[١٢] الخيرات جانيها، ورغبة في الثواب

---

ص١٦٥-١٦٦؛ السَّحْمَاوي: الثغر الباسم، ج١، ص٥٢٤).

(٧٩) المَجْلِس العالي: المَجْلِس في اللغة لموضع الجلوس، ويشار بذلك إلى الموضع الذي يَجْلِس فيه تعظيمًا له. وهو من الألقاب الأصول، من ألقاب أرباب السيوف والأقلام أيضًا ممن لم يؤهل لرتبة الجَنَاب، وكان يُلقب به الملوك في عصر الدولة الأيوبية، ثم أطلق على الوزراء، ثم أصبح بمرور الوقت في عصر المماليك الجراكسة في أدنى الرُّتَب، وجُعل الجَنَابُ والمَقَرّ فوقه. والمَجْلِس العالي من ألقاب التُجَّار الخَوَاجكيَّة. (القَلْقَشَنْدي: صُبْح الأعْشى، ج٥، ٤٩٦-٤٩٧، ج٦، ص٢٠، ١١٥-١١٦، ١٥٠، ١٦٥-١٦٦؛ السَّحْمَاوي: الثَّغْر الباسم، ج١، ص٤٩٧).

(٨٠) تاج: التاج ما يُوضع على الرأس، وأضيف هذا اللفظ إلى كثير من الألقاب، ويشير المضاف إليه في غالب الأحيان إلى وظيفة الملقب، ويرمز إلى أن الملقب أعلى الطائفة التي ينتمي إليها وزينتها. (القَلْقَشَنْدي: صُبْح الأعْشَى، ج٦، ص٤١؛ حسن الباشا: الألقاب الإسلامية، ص٢٢٩).

(٨١) المَقَام: بفتح الميم. وهو من الألقاب الخاصّة بالملوك، وأصل المَقَام في اللغة اسم لموضع القيام، أخذا من قام يقوم مقاما. يستعمله الكتّاب حيث يكنون بذلك عن السُّلْطان تعظيما له عن التَّفُوّه باسمه، ويقال فيه (المَقَام الشريف العالي)، و(المَقَام العالي)، و(المَقَام الأشرف). (القَلْقَشَنْدي: صُبْح الأعْشَى، ج٥، ص٤٩٣-٤٩٤).

(٨٢) صيغة قانونية اصطلح عليها العدول من كتاب الوثائق للدلالة على صحة الوقف ولزومه، وأنه تصرفه كان عن رغبة واختيار وهو في صحة وإدراك، وقد وردت في كثير من وثائق ذلك العصر بصيغ مختلفة.(عبد اللطيف إبراهيم علي: وثيقة الأمير آخور كبير قراقجا الحسني، ( التحقيقات والتعليقات العلمية)، تحقيق رقم (٢)، ص٢٢٢).

(٨٣) هذه ألفاظ الوقف الصريحة والكناية، فالصريحة فثلاثة: وقف، وحبَّس، وسبَّل، وأن من أتى بكلمةٍ من هذه الكلمات صحّ بها الوقف. أما الكناية ثلاثة ألفاظ أيضًا: تصدَّق، وحرَّم، وأبدَّ، فمتى أتى مالك بأحد هذه الكنايات الثلاث، واعترف أنه نوى بها الوقف، لزم في الحكم، لأنها بالنيّة صارت ظاهرة فيه.( انظر: الشوكاني(عبد القادر بن عمر بن عبد القادر التغلبي الشَّيباني الدمشقي الحنبلي، ١١٣٥هـ/١٧٢٣م): نيل المآرب بشرح دليل الطالب: على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل، حَقّقَهُ محمد سليمان عبد الله الأشقر، الطبعة الأولى، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ج٢، ص ١٠-١١؛ محمد محمد أمين: «وثائق وقف السُّلْطان قلاوون على البيمارستان المنصوري»، ملحق بكتاب تَذكِرَة النَّبيه في أيَّام المنصُور وبَنيه للحسن بن عمر بن حبيب، مركز تحقيق التراث، مطبعة دار الكتب ، القاهرة، ١٩٧٦م، ج١، ص٣٣٦ حاشية ١ ).

وابتغاء ما عند الله من الزلفى يوم المئاب يوم يجزي الله المتصدقين ولا يضيع اجر المحسنين ما هو[١٣] له وملكه وبيده وتحت تصرفه الى حين صودور[٨٤] هذا الوقف وذالك[٨٥] جميع:

الحصة الشايعة وقدرها الربع والثمن من[١٤] قرية عصعص[٨٦] من اعزاز بالمملكة الحلبية المحروسة.

وجميع الحصة الشايعة وقدرها سبعة افدنه من اصل خمسة وخمسين فدانا من اراضي[١٥] قرية المالكية[٨٧] من عمل اعزاز بالمملكة الحلبية.

وجميع الحصة الشايعة وقدرها ثلاثة افدنه من قرية تبل[٨٨] من عمل اعزاز بالمملكة الحلبية.

وجميع[١٦] الحصة الشايعة وقدرها الخمس كاملا من جملة خمسة اخماس من اراضي قرية نده[٨٩] من عمل اعزاز بالمملكة الحلبيه.

وجميع الحصة الشايعة وقدرها[١٧] ثلاثة افدنه من اراضي قرية كفر صغير[٩٠] من جبل سمعان.

وجميع الحصة الشايعه وقدرها الثمن كاملا من جملة ثمانية اثمان من اراضي[١٨] قرية

---

(٨٤) هكذا والصواب «صدور».

(٨٥) هكذا والصواب «ذلك». وسوف يتكرر ذلك في الوثيقة، ويكتفي بهذا الحد من التوضيح.

(٨٦) لم أعثر على تعريف لها في المصادر المتوفرة لدي.

(٨٧) المالِكية: قرية في هضبة حلب، تتبع ناحية قرى مركز ومنطقة اعزاز في محافظة حلب، تنحدر نحو الجنوب الشرقي، تبعد عن اعزاز ١٠ كم باتجاه الجنوب الغربي.(المعجم الجغرافي، مج ٥، ص١٤٠). وبها حصة وقف المدرسة السيفيَّة الشافعيَّة التي أنشأها الأمير سيف الدِّين بن علم الدِّين سليمان.(انظر: كامل الغزي: نهر الذهب، ج٢، ص ١٢٢).

(٨٨) تُبَّل: بالضم ثم الفتح والتشديد ولام، من قرى حلب في ناحية اعزاز، بها سوق ومنبر. (ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج٢، ص ١٤؛ ابن العديم(كمال الدِّين عمر بن أحمد بن هبة الله، ت٦٦٠هـ/١٢٦٢م): زُبْدَة الحَلَب في تاريخ حَلَب، عني بنَشره وتَحقْيقه ووضع فهارسه سامي الدهان، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ١٩٦٨م، ج٣، ص٢٠٥). وقد اشتهرت باسم نُبَّل: بلدة في هضبة حلب في مركز لناحية نُبَّل، تتبع منطقة اعزاز في محافظة حلب، تبعد عن اعزاز ٢٦ كم باتجاه الجنوب.( المعجم الجغرافي، مج ٥، ص٤٠٣). وذكر سِبط ابن العجمي أن «نُبَّل» بها حصة وقف المدرسة السُّلْطانية التي أسسها السُّلْطان الظَّاهر غازي بن السُّلْطان صلاح الدِّين يُوسف بن أيوب. (كنوز الذهب، ج١، ص٣٠١).

(٨٩) نَدَّه: تقع في أرض سهلية تنحدر نحو الجنوب الشرقي في هضبة حلب، تبعد كفر كلبين عنها٣ كم باتجاه الشمال، تتبع ناحية قرى مركز ومنطقة اعزاز في محافظة حلب.(المعجم الجغرافي، مج ٥، ص٤١١).

(٩٠) كفر صغير: قرية في هضبة حلب، تتبع ناحية جبل سمعان، منطقة جبل سمعان في محافظة حلب. تقع على تل يدعى جبل الشوكات، تبعد عن بلدة حريتان ١٥ كم باتجاه الشرق.(المعجم الجغرافي، مج ٥، ص٥٥).

كشف ازبد[٩١] من حلقة[٩٢] سرمدا [٩٣] من عمل حارم.

وجميع الحصة الشايعة وقدرها الثمن كاملا من جملة ثمانية اثمان من اراضي[١٩] قرية اسقاط[٩٤] من عمل حارم .

وجميع الحصة الشايعة وقدرها ثلاث افدنه من اراضي قرية تلا[٩٥] من عمل حارم.

وجميع الحصة الشايعة[٢٠] وقدرها السدس كاملا من جملة ستة اسداس من اراضي قرية كفر حاتا[٩٦] من عمل حارم.

وجميع الحصة الشايعة وقدرها[٢١] السدس كاملا من جملة ستة اسداس كاملا من اراضي مزرعة فنورين[٩٧] من عمل حارم.

(٩١) لم أعثر على تعريف لها في المصادر المتوفرة لدي.

(٩٢) حلقه: من جبال الكتلة الكلسيّة في شمال سورية، وتتألف الكتلة الكلسيّة من سبعة جبال هي سمعان، الحلقه، باريشا، الأعلى، الدويلي، الوسطاني، والزاوية، وتضم هذه الجبال مجموعة من القرى الأثرية القديمة. (موسى ديب الخوري: على دروب القرى المنسيّة، الهيئة العامّة السورية للكتاب، دمشق، ٢٠١٢م، ص٨، ١٤).

(٩٣) سَرْمَدا: مدينة أثرية بائدة في ناحية الدانا التابعة لمنطقة حارم في محافظة إدلب. تقع على الطريق الرئيسية بين حلب- حارم، بها الكثير من الآثار القديمة من معايد وأطلال جدران، وديـر يُعرف بدانيال على بعد ١ كم جنوب شرق سَرْمَدا ثم تحولت بعد ذلك إلى حصن مثل بقية المباني الأثرية، وفي فترة القرون الوسطى كانت حصناً لمراقبة المنافذ الغربية والجنوبية من سهلها، وقد ورد ذكرها في كثير من المعارك الحربية بين المسلمين والصليبيين، وكانت مقصدًا للرحالة والباحثين لأهميتها التاريخية والأثرية.(للمزيد راجع: ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج٣، ص٢١٥؛ ابن شداد: الأعلاق الخطيرة، ج١ ق٢، ص٣٩٤، ٣٨٧؛ كامل الغزي: نهر الذهب، ج١، ص٣٧٨؛ أحمد وصفي باشا: جولة أثرية في بعض البلاد الشامية، الطبعة الثانية، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٤م، ص٧٢-٧٣؛ قتيبة الشهابي: معجم المواقع الأثرية، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، ٢٠٠٦م، ص١٥١؛ المعجم الجغرافي، مج ٥، ص٦١٦).

(٩٤) إسقاط: قرية غربي جبال حارم، تتبع ناحية سلقين، منطقة حارم بمحافظة إدلب، وهي إلى الشمال الشرقي من بلدة سلقين بـ ٣ كم.( المعجم الجغرافي، مج ٢، ص٨٥).

(٩٥) تلا: لم أعثر على اسم قرية بهذا الاسم فيما توفر لدي من مصادر، والأرجح أنها قرية التلول في غرب جبال حارم، التي تتبع ناحية سلقين منطقة حارم بمحافظة إدلب تقع في سهل على بعد ٤٠٠م من الضفة اليمنى لنهر العاصي، وبالقرب من تل مِلاطة في الشرق والتل الغربي في الغرب. تبعد ٩.٥ كم شمال غرب بلدة سلقين.(المعجم الجغرافي، مج ٢، ص٥٧٢).

(٩٦) كفر حاتا: أو كفر حاته(بيت جلاد)، قرية في جبال حارم تتبع ناحية سلقين، منطقة حارم بمحافظة إدلب، تبعد عن بلدة سلقين٤ كم باتجاه الشمال.(المعجم الجغرافي، مج ٥، ص٤٧).

(٩٧) مزرعة فنورين: لم أعثر على تعريف لها في المصادر المتوفرة لدي.

وجميع الحصة الشايعة وقدرها الثلث كاملا من جملة ثلاثة اثلاث[٢٢] من اراضي مزرعة كفر حشين[٩٨] من عمل جبل سمعان.

وجميع مزرعة كفر جنة[٩٩] تماما[١٠٠] من عمل اعزاز بالمملكة الحلبية.

بجميع حدود ذالك[٢٣] كله وحقوقه ومنافعه ومرافقه وغراس اشجارها وجدرانه وسهله ووعره وجبابه[١٠١] وبيادره[١٠٢]واندارة[١٠٣] وما يعرف به وينسب اليه[٢٤] من سائر الحقوق الواجبة لذالك[١٠٤] شرعا وقفا صحيحا شرعيا وحبسا مخلدا مؤبدا مرعيا متصل الابتدا والوسط والانتها على نفسه[٢٥] مدة حياته ابدا ما عاش ودايما[١٠٥] ما بقي لا يشاركه فيه مشارك ولا ينازعه فيه منازع، ثم من بعده على اولاده واحدا[٢٦] كان او كثر ذكرا كان او انثى او ذكور او اناثا بينهم للذكر مثل حظ انثيين[١٠٦]، ثم على اولادهم كذالك[١٠٧] ثم[٢٧] على نسلهم وعقبهم مثل ذالك.

على انه من توفي منهم اجمعين بغير[١٠٨] ولد او ولد ولد او نسل او عقب عاد ما كان

(٩٨) كفر حشين: لم أعثر على تعريف له في المصادر المتوفرة لدي. ولعله «كفر حشيم» التي ذكره الغزي أثناء حديثه عن المزارع في قضاء جبل سمعان. (انظر: كامل الغزي: نهر الذهب، ج١، ص ٣٥٩).

(٩٩) كفر جنة: قرية تتبع ناحية شرّان في منطقة عفرين، محافظة حلب، تبعد عن بلدة شرّان ٧ كم باتجاه الجنوب. ( المعجم الجغرافي، مج ٥، ص ٤٥).

(١٠٠) تمامًا: اصطلاح يشير إلى أن المزرعة كلها تخص الواقف.

(١٠١) جِباب: جمع جُبّ: وهو البِئر الجيدة الموضع من الكَلأ، وقيل البئر الكبيرة الكثيرة الماء البعيدة القعر.( ابن منظور: لسان العرب، ج٦، ص٥٣٢، مادة «جبب» ).

(١٠٢) البَيْدر: الجمع بيادر، وهو الموضع الذي يُداس فيه الطعام مثل القمح أو غيره.(ابن منظور: لسان العرب، ج٤، ص٢٢٩، مادة «بدر»).

(١٠٣) أَندَاره: جمع أَنْدَر، وهو البَيْدَر عند أهل الشام، والأنادِر كدس القمح أي أكوام القمح.(ابن منظور: لسان العرب، ج٤٩، ص٤٣٨٢، مادة «ندر»).

(١٠٤) هكذا والصواب «لذلك».

(١٠٥) هكذا والصواب «دائما». وسوف يتكر ذلك في أكثر من موضع ويكتفي بهذا الحد من التوضيح.

(١٠٦) هكذا والصواب «الأنثيين».

(١٠٧) هكذا والصواب «كذلك». وسوف يتكرر ذلك في الوثيقة، ويكتفي بهذا الحد من التوضيح.

(١٠٨) هكذا والعبارة لا تستقيم، وربما خطأ من الناسخ، والمقصود كما ورد في بعض الوثائق كلمة «ترك» مثلما جاء في وثيقة وقف رقم ٩٢ ق أوقاف، ١٨٤، باسم سيف الدِّين قراقجا بن عيد الله الحسني، دراسة ونشر وتحقيق: عبد اللطيف إبراهيم علي: وثيقة الأمير آخور كبير قراقجا الحسني، ص٢١٤ . أو كلمة «عن» على نحو ما جاء في كتاب وقف الأمير فخر الدِّين عثمان بن أغلبك. انظر: سجل جامع المستندات ( كتب التبايع الخمسة وكتاب وقف الأمير فخر الدِّين أبي عمر بن أغُلُبك الحنفي الحلبي)، سطر٢٦٦ من نشر:
Souad Saghbini: Gami al-mustanadat: Fünf Kaufverträge und die Waqf-Urkunde des Emirs Fahr ad-Din Abu Amr Utman b. Ugulbak al-Halabi, Bonn University Press, 2014,p.68.

جاريا[٢٨] عليه الى ولده ثم الى ولد ولده ثم الى نسله وعقبه بينهم على الشرط والترتيب المذكورين اعلاه.

ومن توفى منهم[٢٩] بغير ولد ولا ولد ولد ولا نسل ولا عقب عاد ما كان جاريا عليه من ذالك الى من هو معه في درجته من ذوي الطبقة من اهل **(ص٣٨)** [٣٠] الوقف ومستحقيه يقدم فيه الاقرب فالاقرب ويستوي فيه الاخوة سواء كانوا لاب او لابوين، فان لم يكون[١٠٩] في درجة المتوفى[٣١] من يساويه عاد ذالك الى اقرب الموجودين الى المتوفى المذكور من اهل الوقف، ثم على ولد من انتقل ذالك اليه، ثم[٣٢] على نسله وعقبه بينهم على الشرط والترتيب المذكورين اعلاه.

ومن توفى منهم اجمعين قبل استحقاقه شيئا من منافع الوقف[٣٣] المذكور وترك ولدا بعدما استحق ما كان يستحقه والده المتوفي لو كان حيا حتى يصير اليه نصيبه من هذا الوقف ثم يجري من بعده[٣٤] على اولاده ثم على نسله وعقبه بينهم على الشرط والترتيب المذكورين اعلاه، يجري ذالك الوقف بينهم ابدا ما توالدو[١١٠] ودايما [٣٥] ما تناسلوا وتعاقبو[١١١] .

فاذا انقرضوا باجمعهم وخلت الارض منهم ولم يبق منهم احد ممن ينسب الى الموقوفين عليهم المذكورين[٣٦] اعلاه باب من الاباء ولا بام من الامهات عاد ذالك على المجاورين بالحرم الشريف النبوي المحمدي بطيبة على الحال به افضل الصلاة[٣٧] والسلام، ومأل[١١٢] عند انقطاع سبيله وتعذر جهاته الى الفقراء والمساكين من المسلمين يبقى ذالك كذالك ابد الابدين ودهر[٣٨] الداهرين الى ان يرث الله الارض ومن عليها وهو خير الوارثين.

واشترط الواقف المشار اليه اعلاه اثابه الله تعالى ان لا يؤجر وقفه[٣٩] هذا ولا شي[١١٣] منه اكثر من ثلاث سنوات، ولا يؤجر لمن يخاف التغلب عليه ولا لذي شوكة، وجعل الواقف المشار اليه اعلاه عظم الله اجره[٤٠] وقرن بالتوفيق امره النظر في هذا الوقف والتكلم والولاية عليه لنفسه مدة حياته ابدا ما عاش ودايما ما بقى[٤١] لا يشاركه فيه مشارك ولا ينازعه فيه منازع ثم من بعده لابن خاله البرهاني برهان الدين بن الحاج شهاب الدين[٤٢] احمد الشهير بنسبه الكريم بابن ضاحي الصابوني الحالبي[١١٤] لا يشاركه فيه مشارك ولا ينازعه فيه منازع ثم من[٤٣] بعده للارشد فالارشد من اهل الوقف المشار اليهم اعلاه.

وجعل الواقف المشار اليه اعلاه لناظر[١١٥] المذكور اعلاه في هذا الوقف[٤٤] الخمس من

(١٠٩) هكذا والصواب «يكن».

(١١٠) هكذا والصواب «توالدوا».

(١١١) هكذا والصواب «تعاقبوا».

(١١٢) هكذا والصواب «مآل».

(١١٣) هكذا والصواب «شيء».

(١١٤) هكذا والصواب «الحلبي».

(١١٥) هكذا والصواب « للناظر».

جميع ما يتحصل من الوقف المذكور لقيامه على مصالح الوقف ومباشرته وصرفه لمستحقيه شرعا واذا آل الى الفقراء[٤٥] والمساكين كان النظر لحاكم المسلمين بحلب المحروسة يحكم فيه بنفسه ولمن شاء من امنائه.

واشترط الواقف المشار اليه اعلاه اثابه [٤٦] الله تعالى ان يصرف في كل سنة تمضي مبلغ ستماية درهم لقاري قراءت[١١٦] الحديث النبوي في ثلاثة الاشهر[١١٧] الحرم. ومبلغ اربعماية[٤٧] درهما لقاري قراء[١١٨] سورة ياسين في كل جمعة في كل اسبوع ويهدي ثوابها في صحايفه وصحايف امواته واموات المسلمين. [٤٨] ومبلغ ستماية درهم قيمة اقراص وحلوى للفقراء في رجب الفرد. ومبلغ اربعماية درهم تصرف على السقايين[١١٩] في خروج الحج [٤٩] ومجيئة[١٢٠] في كل سنة، وما فضل من ذالك يصرف لاهل الوقف المذكور.

وقد اخرج الواقف وقفه هذا عن ملكه وابانه عن حيازته[١٢١]، [٥٠] وتم هذا الوقف ولزومه ونفوذه واستقرت احكامه على الوضع الشرعي المحرر المعتبر المرعي وانبرم[١٢٢] فلا يباع ولا يوهب ولا يملك ولا يورث[٥١] ولا يناقل به ولايبدل ولا يستبدل ولا يرهن ولا يسترهن ولا يتلف بوجه من وجوه التلف[١٢٣] بل كلما مر زمان اكده وكلما اتى عليه عصر واوان[٥٢] سدده فهو محرم بحرومات[١٢٤] الله تعالى متبع فيه رضى الله تعالى لا يحل لاحد يومن بالله واليوم الاخر ويعلم انه اتي الى ربه الكريم صائر نقص ولا تعطيله ولا افساده[٥٣] ولا تغيره ولا تبطيله ولا تبديل﴿**فمن بدله بعدما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم**﴾[١٢٥].

---

(عبد اللطيف إبراهيم علي: من الوثائق العربية في العصور الوسطى: خمس وثائق شرعية، ص١٧٨–١٧٩).

(١١٦) هكذا والصواب «قراءة».

(١١٧) هكذا والصواب « الثلاثة أشهر».

(١١٨) هكذا والصواب « قراءة».

(١١٩) هكذا والصواب «السقائين».

(١٢٠) هكذا والصواب «مجيئه».

(١٢١) هذه النصوص أو الصيغ الفقهية الخاصة بالتخلية، وهي لازمة لصحة التسليم، وقد شاعت في الوثائق الخاصة التي صدرت في ذلك العصر، وصارت شرطًا لنقل الملكية، حتى لو كان تسليم العين الموقوفة لم يتم ماديًا في واقع الأمر.

(١٢٢) هذه صيغة توثيقية تؤكد تمام التصرف القانوني(الوقف) ولزومه وانبرامه.(عبد اللطيف إبراهيم علي: وثيقة وقف مسرور بن عبد الله الشبلي الجمدار، ص١٧٨–١٧٩).

(١٢٣) الوقف عقد لازم بمجرد القول، لأنه تبرع، يمنع البيع والهبة والمناقلة والرهن والاستبدال أو ينتقل بالتوريث، إلى غير ذلك من الأمور الموجبة لنقض الوقف.(الشوكاني: نيل المآرب، ج٢، ص ٢٥؛ محمد محمد أمين: الأوقاف والحياة الاجتماعية، ص٢٢).

(١٢٤) هكذا والصواب «حرمات».

(١٢٥) سورة البقرة رقم ٢ آية ١٨١. وهذه صيغة جزائية تواتر كتاب الوثائق العربية في على إثباتها في ختام وثائق الوقف، وهي صيغ للنهي والعقاب لمن يغيره، وهذه الصيغ ذات أسلوب ديني مناسب

تم هذا الوقف بشروطه واحكامه المذكورة اعلاه والنظر على هذا [٥٤] الوقف المذكور اعلاه من الواقف المشار اليه اعلاه قبولا شرعيا موكلا في ثبوته وطلب الحكم به توكيلا صحيحا شرعيا. واشهد عليه شهوده في مستهل شهر[٥٥] الله المحرم الذي هو من شهور سنة ثلاثة عشر وتسعماية[١٢٦] وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين، وحسبنا الله ونعم الوكيل[١٢٧].

لروح العصر المملوكي.( للمزيد عن بعض هذه الصيغ الجزائية انظر: وثيقة وقف رقم ٩٢ ق أوقاف، سطر٢٤٦-٢٥١، باسم سيف الدِّين قراقجا بن عبد الله الحسني، دراسة ونشر وتحقيق: عبد اللطيف إبراهيم علي: وثيقة الأمير آخور كبير قراقجا الحسني، ص٢٢٠؛ وثيقة وقف رقم ٣٩ /٦ محكمة بدار الوثائق القومية، باسم: مسرور بن عبد الله الشبلي الجَمَدار، سطر ٩٣-٩٥: دراسة ونشر وتحقيق: عبد اللطيف إبراهيم علي: وثيقة وقف مسرور بن عبد الله الشبلي الجَمَدار، ص١٥١، وتحقيق رقم ٣٣ ص١٦٨؛ وثيقة وقف رقم ٢/١٢ محكمة بدار الوثائق القومية، باسم السُّلْطان المنصور قلاوون(الحجة المؤرخة في ١٢ صفر٦٨٥هـ)، سطر٣٢٤-٣٣٧: دراسة ونشر وتحقيق: محمد محمد أمين: وثائق وقف السُّلْطان قلاوون على البيمارستان المنصوري، ص٣٧١-٣٧٢، وحاشية (٣) ؛ وكتاب وقف الأمير فخر الدِّين عثمان بن أغُلبك، سطر ٢٣٢-٢٣٣، ٣٢٢-٣٢٨ : من نشر:

Souad Saghbini: Gami al-mustanadat, pp.65,73.

(١٢٦) التاريخ عنصر مهم في الوثيقة الدبلوماتية، فهو يدلنا على الزمن الذي انتهى فيه تدوين الوثيقة وشهادة الشهود على ما ورد فيها من تصرف، ويكسبها الصحة القانونية من الناحية الزمنية. وأما موضع التاريخ في الكتاب، فالذي استقر عليه حال كتاب الزمان كتابة التاريخ في آخر الكتاب. (القَلْقَشَنْدي: صُبْح الأعْشَى، ج٦، ص٢٦١؛ عبد اللطيف إبراهيم علي: «التوثيقات الشرعية والاشهادات في ظهر وثيقة الغوري»، دراسة ونشر وتحقيق، مجلة كلية الآداب- جامعة القاهرة، المجلد التاسع عشر، الجزء الأول، مايو ١٩٥٧م، ص٣٨٢ تحقيق رقم ٥٠).

(١٢٧) الدعاء الختامي في نهاية الوثيقة وقبل شهادة الشهود مباشرة، وبه التصلية على الرسول صلى الله عليه وسلم تبركًا، فإذا جاءت آخر الكتاب تكتب بصيغة الجمع « وصلَواته » أو بلفظ الإفراد فتكتب« وصَلاته». أما الحَسْبَلة فقد اصطلح الكتاب على أن يكتبوا الحَسْبَلة بلفظ الجمع(حَسْبُنا) على اعتبار أن المتكلم يتكلم بلسانه ولسان غيره من الأمة، ويسبق الحَسْبَلة حرف(واو) لا معنى له إذ لا علاقة بين الحَسْبَلة وما قبلها.(القَلْقَشَنْدي: صُبْح الأعْشَى، ج٦، ص١٢٧، ٢٦٨-٢٦٩؛ عبد اللطيف إبراهيم علي: التوثيقات الشرعية والاشهادات في ظهر وثيقة الغوري، ص٣٩٨ تحقيق رقم ٦٣).

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| [٥٦] | شهدت[١٢٨] على الواقف المشار إليه | شهدت على الواقف المشار إليه اعلاه | شهدت على الواقف المشار إليه اعلاه | ممضاه بامضاء مولانا[١٢٩] |
| [٥٧] | اعلاه بجميع ما نسب اليه اعلاه في | بجميع ما نسب اليه اعلاه في تاريخه | بجميع ما نسب اليه اعلاه شهاب الدين | شهدت على الواقف المشار إليه اعلاه |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| [٥٨] | تاريخه كتبه عبد الرحيم علي البحراوي | كتبه محمد بن محمد كورما[١٣٠] | وابنه عبد القادر ولدي خضر الحموي | احمد بن شمس الدين محمد الشرباتي |
| [٥٩] | | | وكتب عنهما باذنهما[١٣١] | الحلبي وكتبه عنه باذنه وغيرهم |

(١٢٨) من المعروف أن ركن الشهادة هو اللفظ الخاص الذي يصدر من الشاهد مخبرًا عما يشهد به، وقيل أن يؤدي الشاهد شهادته بهذا اللفظ، لأنه شرط كل ما يشهد به أمام القاضي. ويعتبر تأدية الشهادة بلفظ «أشهد» أو اعتباره ركن الشهادة فلا تقبل الشهادة بدونه. وقد اختلفت آراء الفقهاء حول مطابقة شهادة الشهود في المعنى والألفاظ، ومهما يكن من أمر فإن نصّ الشهادة يبدأ بلفظ «شهد أو شهدت» بصيغة الماضي ، لأن الشاهد شهد على ما رأى وعرف وسمع، وهي شهادة على ما صدر من التصرف الذي كتبت به الوثيقة المدونة، وعلى المتصرف بجميع ما نسب إليه. أما كلمة «كتبه» الواردة في نهاية صيغة الشهادة، فإنها تدل على أن الشاهد قد وقع بخط يده بعد أن قام بكتابة صيغة الشهادة بنفسه، بألفاظها التي نطق بها أمام القاضي الموثق في مجلس حكمه وقضائه، وهذا يقطع على أنه متعلم أو عارف بالقراءة والكتابة. (عبد اللطيف إبراهيم علي: من الوثائق العربية في العصور الوسطى: خمس وثائق شرعية، ص١٩٠-١٩٤).

(١٢٩) المقصود بذلك القاضي الذي صدّق على صحة الوقف بوضع توقيعه في الوثيقة الأصل.

(١٣٠) القراءة غير مؤكدة.

(١٣١) هذه الصيغة في الشهادة تدل على أن الشاهد لا يعرف الكتابة، ومن ثم فهو لم يكتب صيغة الشهادة بنفسه ولم يوقع بخط يده، بل كتبها ووقع بإذنه وفي حضور أحد كتاب الحكم أو الشهود العدول من مساعدي القاضي الموثق. وهذا يدل على أن الشاهد من العامة وعلى قدر اجتماعي متواضع. ( وثيقة استبدال رقم ٥٤٤ج أوقاف، شهادة الشاهدين في نهاية نص الهامش الأيمن الوارد فيما بين سطر ٩-١٧)، سطر ٧ : من نشر وتحقيق: عبد اللطيف إبراهيم علي: من الوثائق العربية في العصور الوسطى: خمس وثائق شرعية، ص١٩٠ حاشية ٤، ص٢٣١).

**وقفيتان للخَوَاجا شرف الدِّين يُونُس العادلي في دفتر تحرير الطابو رقم ١١٢**

في أثناء البحث عن وثيقة وقف الخَوَاجا يُونُس العادلي الأصلية عثرت على وقفيتين في دفتر تحرير الطابو(١٣٢) **TAPU TAHRIR No.112 DAFTERI** الخاص بحلب في محفوظات أرشيف رئاسة الوزراء باستانبول(Başbakanlık Arşivleri Istanbul)، يتم نشرهما للمرة الأولى. وقد دُوِّن هذا الدفتر في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي.

جاء في الوقفية الأولى ملخص لوثيقة الوقف، وهو ما مثل إضافة قوية لدراسة الوقفية، حيث أكد ما جاء بها من معلومات سواء اسم الواقف وشروطه، فضلا عن صحة التاريخ الذي أنشأ فيه وقفيته، هذا إلى جانب ذكر أسماء القرى والمزارع الموقوفة، والتي وردت كاملة باستثناء قرية عصعص التابعة لاعزاز. أما الوقفية الثانية فهي وردت بعد

(١٣٢) الطابو مصطلح أطلق على السند الذي يفيد حق التصرف بالأراضي، وكذلك على سند ملكية العقارات، ثم أطلق فيما بعد على دائرة تسجيل العقارات والأراضي. وهذه الدفاتر كان يتم تنظيمها عند تحرير(تسجيل) الأراضي، حيث اهتم العثمانيون عند كل فتح جديد للأراضي بالقيام بإعداد سجلات شاملة منظمة لتسجيلها، وتحديد نظام ملكيتها والتصرف بها وتحديد النسب الضريبية عليها، وكان يطلق على هذه العملية التي يحتم القانون تكرارها مرة كل ثلاثين عامًا كلمة(تحرير). ومع هذا فقد كانت تتم أحيانًا على فترات أطول أو تظهر أسباب شتى تدعو لإجراء عمليات التحرير المبكرة مثل جلوس سلطان جديد أو ظهور خلافات بين السكان على الأراضي في منطقة معينة، أو تشكى الناس وتذمرهم لانعدام العدالة الضريبية، أو حدوث تغييرات سكانية مثل الهجرات والأوبئة وغيرها. وكان يتم تدوين هذه المعلومات من قبل كتّاب الولاية الذين أطلق على كل منهم اسم «أمين»، أو « محرر الممالك»، وعلى مساعده لقب« كاتب». وكان المسئولون في كل ولاية يسهلون مهمة الكاتب، ويقوم الأمين بكتابة مسودة لشتى المعلومات التي أمكنه جمعها أثناء عملية التحرير، ومن بين هذه المعلومات ما يحمل أهمية عظيمة وخاصة ما يتعلق بالتيمارات(إقطاعات) والأملاك والأوقاف. وأثناء التسجيل كان يتم تصنيف الأراضي إلى خاص، زعامة، تيمار، أوقاف وأملاك. ( للمزيد انظر: محمد أبشرلي ومحمود داود التميمي: أوقاف المسلمين في فلسطين في ألوية غزة، القدس الشريف، صَفَد، نَابْلُس، عَجْلُون حسب الدفتر رقم ٥٢٢ من دفاتر التحرير العثمانية المدونة في القرن العاشر الهجري، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، استانبول، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، المدخل ص(ح-ط)؛ نجاتي أقطاش وعصمت بينارق: الأرشيف العثماني فهرس شامل لوثائق الدولة العثمانية المحفوظة بدار الوثائق التابعة لرئاسة الوزراء باستانبول، ترجمة سعداوي صالح، منشورات مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية باستانبول ومركز الوثائق والمخطوطات بالجامعة الأردنية، عمان، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص ٣٢٩-٣٣٥؛ حسن حلاق وعباس صباغ: المعجم الجامع في المصطلحات الأيوبية والمملوكية والعثمانية ذات الأصول العربية والفارسية والتركية، الطبعة الأولى، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٩م، ص١٤٣).

الوقفية الأولى بما نصّه «وقف يونس المزبور»، أي المذكور أو المشار إليه أعلاه، وهو ما يُرجح أن الواقف قد أضاف لوقفه بعض الأراضي بعد الانتهاء من كتابة الوقفية المحررة في المحرم ٩١٣هـ/ مايو١٥٠٧م.

## نصّ الوقفية الأولى

وقف

الشرفي يونس بن علايي علي العادلي الشهير بالصّابوني على نفسه ثم على اولاده واولادهم ونسلهم وعقبهم فاذا انقرضوا عاد وقفا على المجاورين بالحرم الشريف النبوي تاريخ الوقفية في سنة ٩١٣(١٣٣)

| | | |
|---|---|---|
| **ء قرية ءِ** | **ء قريه ءِ** | **ء قريه ءِ** |
| كفر صغير تابع | كشف ازيد تابع | اسقاط تابع حارم |
| جبل سمعان | حلقه | حصه |
| حصه | حصه | ٣ ط |
| ٣ ط | ٣ط | ٩٠٠ |
| ١٨٠(١٣٤) | ٢٢٥٠ | |

| | | |
|---|---|---|
| **ء قريه ءِ** | **ء قريه ءِ** | **ء قريه ءِ** |
| تلا تابع م | كفر تماما تابع | كفر حشين تابع |
| حصه | مزرعه ء | جبل سمعان |
| ٣ قدره | فنورين تابع م | حصه |
| ٧١٨ | حصه | ٨ ط |
| | ٤ ط | ٢٦٣ |
| | ٦٦٠ | |
| **ء قريه ءِ** | **ء قريه** | **ء قريه ءِ** |
| عصعص تابع | مالكيه تابع م | نبل تابع م |
| اعزاز | حصه | حصه |
| حصه | ٧ قدره | ٣ قدره |
| ٩ط | ٦٢٣ | ٢٢٦ |
| ٣٠٠ | | |
| ء قريه ءِ | ء مزرعه ءِ | |
| نده تابع م | كفر جنه تابع م | |
| حصه | تمامًا | |
| خمس | حاصل | |
| ٣٠٩ | ١٠٠٠ | |

## نصّ الوقفية الثانية

وقف

يونس المزبور(١٣٥)

(133)Tapu Tarih Defteri No.112,p.186.

(١٣٤) حرف «ط» اختصار لكلمة قيراط، وهو مقياس مساحة، ويمثل قسم من أربعة وعشرين قسمًا تمثل وحدة كاملة. فإذا خصص الدخل كله إلى جهة ما يشار إلى ذلك باستعمال اصطلاح «تمامًا»، أما إذا خصص جزء من الدخل إلى جهة والجزء الآخر إلى جهة أخرى فيستخدم اصطلاح القيراط لتعيين نسبة التخصيص بين الجهات. أما هذه الأرقام المذكورة فهي مقدار الدخل الحقيقي لريع الوقف سنويًا بالآقجة، وهي المسكوكات الفضية الصغيرة التي ضُربت منذ عهد السُّلْطان العثماني أورخان(١٣٢٦-١٣٦٠م)، وتساوي ٦٠/١ من الدِّينار العثماني وتسمى أيضًا «إسْبر».(محمد أبشرلي ومحمود داود التميمي: أوقاف المسلمين في فلسطين، المدخل ص(ث)، وحاشية(٨٢)؛ حسن حلاق وعباس صباغ: المعجم الجامع في المصطلحات الأيوبية والمملوكية والعثمانية، ص١٢).

(١٣٥) Tapu Tarih Defteri No.1121,p.186.

| ء قريه ء | ء قريه ء | ء قريه ء |
|---|---|---|
| عفرين[١٣٦] تابع قصير[١٣٧] | ابوشريه[١٣٨] | أولبل[١٣٩] تابع |
| تمامًا | تابع م | اعزاز |
| حاصل | حصه | حصه |
| ٢١٣٠ | ٨ ط | ٦ ط |
| | ١٩٠٠ | ٣٦٤ |

| ء قريه ء | ء قريه ء | ء قريه ء |
|---|---|---|
| شيخ | مريمين | حزره[١٤٣] |
| باعو[١٤٠] تابع م | العقبه[١٤١] | تابع حلقه |
| حصه | تابع م | حصه |
| ٣ ط | حصه | ٣ ط |
| ٥١٧ | ٤ ط | ٧٥٠ |
| | ٥٩٥ | |

(١٣٦) القراءة غير مؤكدة، والأرجح أنها عفرين، وهي مدينة في جبل حلب، مركز منطقة، تتبع محافظة حلب. وتضم منطقة عفرين الإدارية المدينة وسبع نواح هي: قرى مركز عفرين، بلبل، جندريس، راجو، شران، شيخ الحديد، معبطلي. وهي تمتد شرقاً إلى جبل سمعان، وتحدها شمالا تركيا، وشرقاً منطقة اعزاز، وجنوبًا منطقة سمعان ومحافظة إدلب، وغربًا لواء الإسكندرونة. أما الناحية فتضم ٤١ قرية و١٥ قرية.( للمزيد انظر: المعجم الجغرافي، ج٤، ص٣١٤-٣١٦).

(١٣٧) القُصَيْر: كانت نيابة صغرى تابعة لنيابة حلب في العصر المملوكي، يتولاها جندي، وبها قلعة غربي حلب تابعة لأنطاكية، وفي العصر العثماني أصبحت تابعة لقضاء أنطاكية، بها عدة قرى منها الفاتكية وقريباز. والقصِير هضبة في لواء الاسكندرونة، شمال غرب سوريا، يحدها من الشمال والشرق نهر العاصي ومن الغرب البحر المتوسط وجبل الأقرع، وجنوبًا منطقة البراير ونهايات جبال اللاذقية عند ممر بداما، تمتد على ٤٠ كم بين الشمال والجنوب، وعلى ٣٥ كم بين الشرق والغرب. ينتشر العمران على جميع أرجاء الهضبة التي تقسم إداريًا إلى خمس نواح تنتشر عليها القرى والمزارع والبلدان وأهمها: بابترون وقريباز وضيعة الشيخ وقشلان وفيها مدينة الفاتكية (مركز القضاء). (للمزيد انظر: القلقشندي: صُبْح الأعْشى، ج٤، ص١٢٣، ٢٢٧؛ السَّخْمَاوي: الثغر الباسم، ج١، ص٧٠٥، ج٢، ص٣٠١؛ كامل الغزي: نهر الذهب، ج١، ص٢٩٩-٣٠٠؛ المعجم الجغرافي، ج٤، ص٥٧٠-٥٧١).

(١٣٨) ابوشريه: لم أعثر على اسم هذه القرية فيما توفر لدي من مصادر. ولكن الأرجح أن المقصود بها هو قرية باشريه أو(باشربه)، التابعة لناحية قريباز التابعة لقضاء الفاتكية، والناحية والقضاء كان يتبعان إداريًا لناحية القصير.( كامل الغزي: نهر الذهب،ج١، ص٢٩٩-٣٠٠؛ المعجم الجغرافي، ج٤، ص٤٥١-٤٥٢).

(١٣٩)اولبل: أولبُل قرية في سهول حلب الغربية، تتبع ناحية صوران، منطقة اعزاز، محافظة حلب، تبعد عن ١٣ كم مدينة اعزاز شرقاً. (المعجم الجغرافي، ج٢، ص١٢٦).

(١٤٠) شيخ باعو: قرية تتبع ناحية اعزاز فلاح التابعة لقضاء كلز(كِلّس) شمال حلب،(محافظة كلَس بتركيا الآن).( كامل الغزي: نهر الذهب، ج١، ص٢٨٣).

(١٤١) مَرِيمين العقبة: ذكرها ياقوت بدون كلمة العقبة وقال: «**من قرى حلب مشهورة**»، في حين أورَد ابن العديم اسمها كاملا في سياق حوادث شوال سنة ٤٥٤هـ/أكتوبر ١٠٦٢م، بقوله:« **كبس الرُّوم في شوال مريمين العقبة، وأحرقوها ونَهبُوها**». أما الغزي فذكرها من ضمن قرى ناحية اعزاز فلاح التابعة لقضاء كلز شمال حلب.( معجم البلدان، ج٥، ص١١٩؛ زبدة الحلب، ج١، ص٢٨٧؛ نهر الذهب، ج١، ص٢٨٣؛).

(١٤٢) حزرة: قرية في جبل سمعان، تتبع ناحية الدانا، منطقة حارم، محافظة إدلب، تشرف جنوبًا على سهل الدانا الشمالي، وشرقًا على سهل ترمانين، وغربًا على سهل دير حسان. تبعد عن بلدة الدانا ٣ كم باتجاه الشمال الشرقي.(المعجم الجغرافي، مج٣، ص ٥٧).

**جدول(١) أسماء القرى والمزارع الواردة في وثيقة الوقف وحصص الأراضي الموقوفة.**

| القرية/المزرعة الموقوفة | الحصة |
|---|---|
| قرية عصعص – اعزاز | الربع والثمن |
| قرية المالكية – اعزاز | ٧ أفدنة من ٥٥ فدانا |
| قرية تبل – اعزاز | ثلاثة أفدنة |
| قرية نده – اعزاز | الخمس كاملا من خمسة أخماس |
| قرية كفر صغير – جبل سمعان | ثلاثة أفدنة |
| قرية كشف ازبد– حلقة سرمدا–حارم | الثمن كاملا من جملة ثمانية أثمان |
| قرية إسقاط – حارم | الثمن كاملا من جملة ثمانية أثمان |
| قرية تلا – حارم | ثلاث أفدنة |
| قرية كفر حاتا – حارم | **السدس كاملا من جملة ستة أسداس** |
| مزرعة فنورين – حارم | السدس كاملا من جملة ستة أسداس |
| مزرعة كفر حشين – جبل سمعان | الثلث كاملا من جملة ثلاثة أثلاث |
| مزرعة كفر جنة – اعزاز | جميع المزرعة |

**جدول(٢) أسماء القرى والمزارع الواردة في الوقفية الأولى وحصص الوقف والريع السنوي بالآقجة:**

| القرية/المزرعة | الحصة | المردود السنوي (الريع) بالآقجة |
|---|---|---|
| قرية كفر صغير – جبل سمعان | ٣ ط | ١٨٠ |
| قرية كشف ازيد – حلقه | ٣ ط | ٢٢٥٠ |
| قرية اسقاط – حارم | ٣ ط | ٩٠٠ |
| قريه تلا – حارم | ٣ | ٧١٨ |
| مزرعة فنورين | ٤ ط | ٦٦٠ |
| **كفر حشين– جبل سمعان** | ٨ ط | ٢٦٣ |
| قرية عصعص – اعزاز | ٩ ط | ٣٠٠ |
| قرية مالكية– اعزاز | ٧ قدره | ٦٢٣ |
| قرية نبل– اعزاز | ٣ ط | ٢٢٦ |
| قرية نَدَّه – اعزاز | الخمس | ٣٠٩ |
| مزرعة كفر جنه–اعزاز | تمامًا | ١٠٠٠ |

**جدول(٣) أسماء القرى والمزارع الواردة في الوقفية الثانية و حصص الوقف والريع السنوي بالآقجة:**

| القرية/المزرعة الموقوفة | الحصة | الريع بالآقجة سنويًا |
|---|---|---|
| قرية عفرين – قصير | تمامًا | ٢١٣٠ |
| قرية ابو شرية – قصير | ٨ ط | ١٩٠٠ |
| قرية أولبل – اعزاز | ٦ ط | ٣٦٤ |
| قرية شيخ باعو– اعزاز | ٣ ط | ٥١٧ |
| قرية مريمين العقبة– اعزاز | ٤ ط | ٥٩٥ |
| قرية حزره –حلقه | ٣ ط | ٧٥٠ |

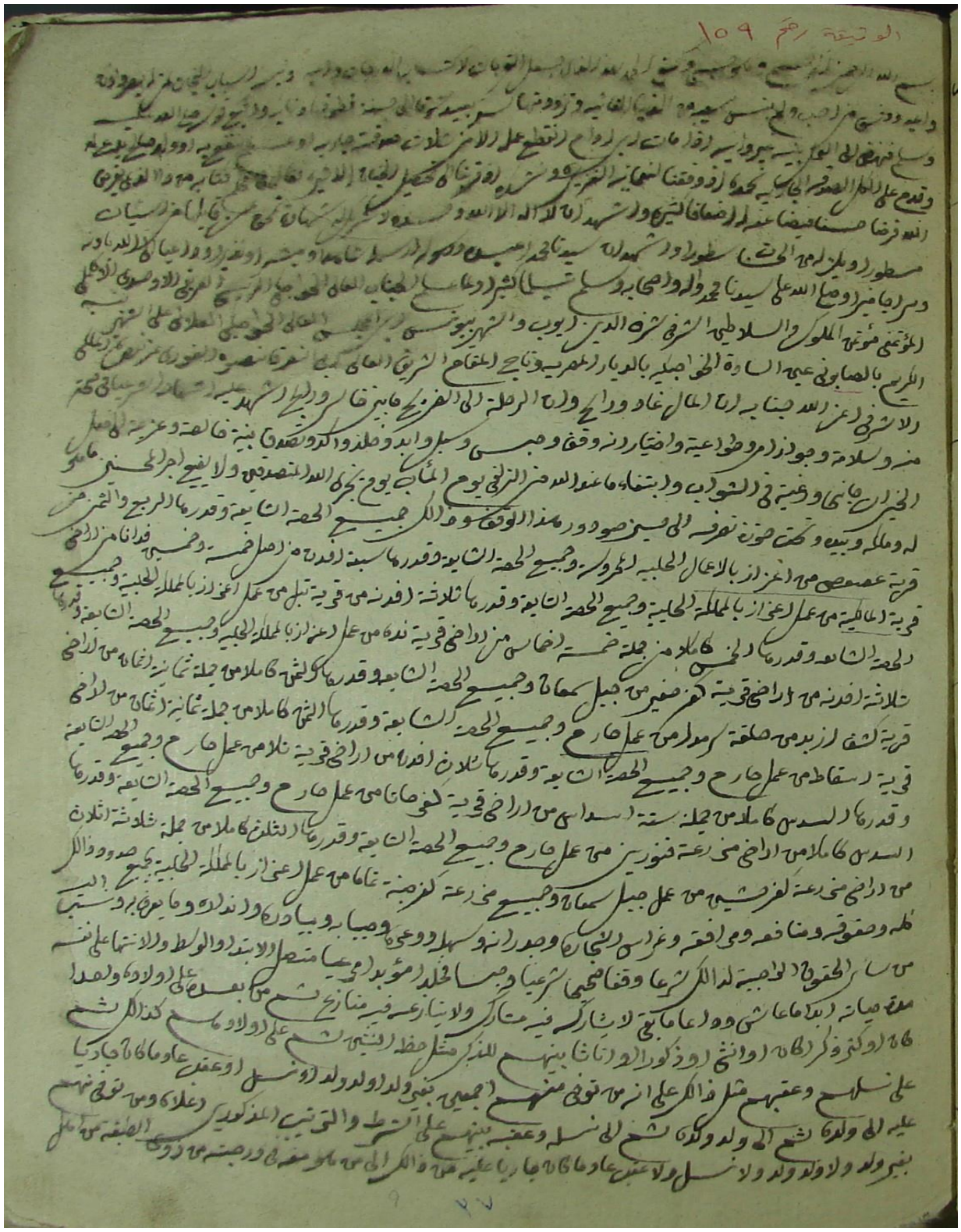

(لوحة رقم ١) الصفحة الأولى من وثيقة الوقف

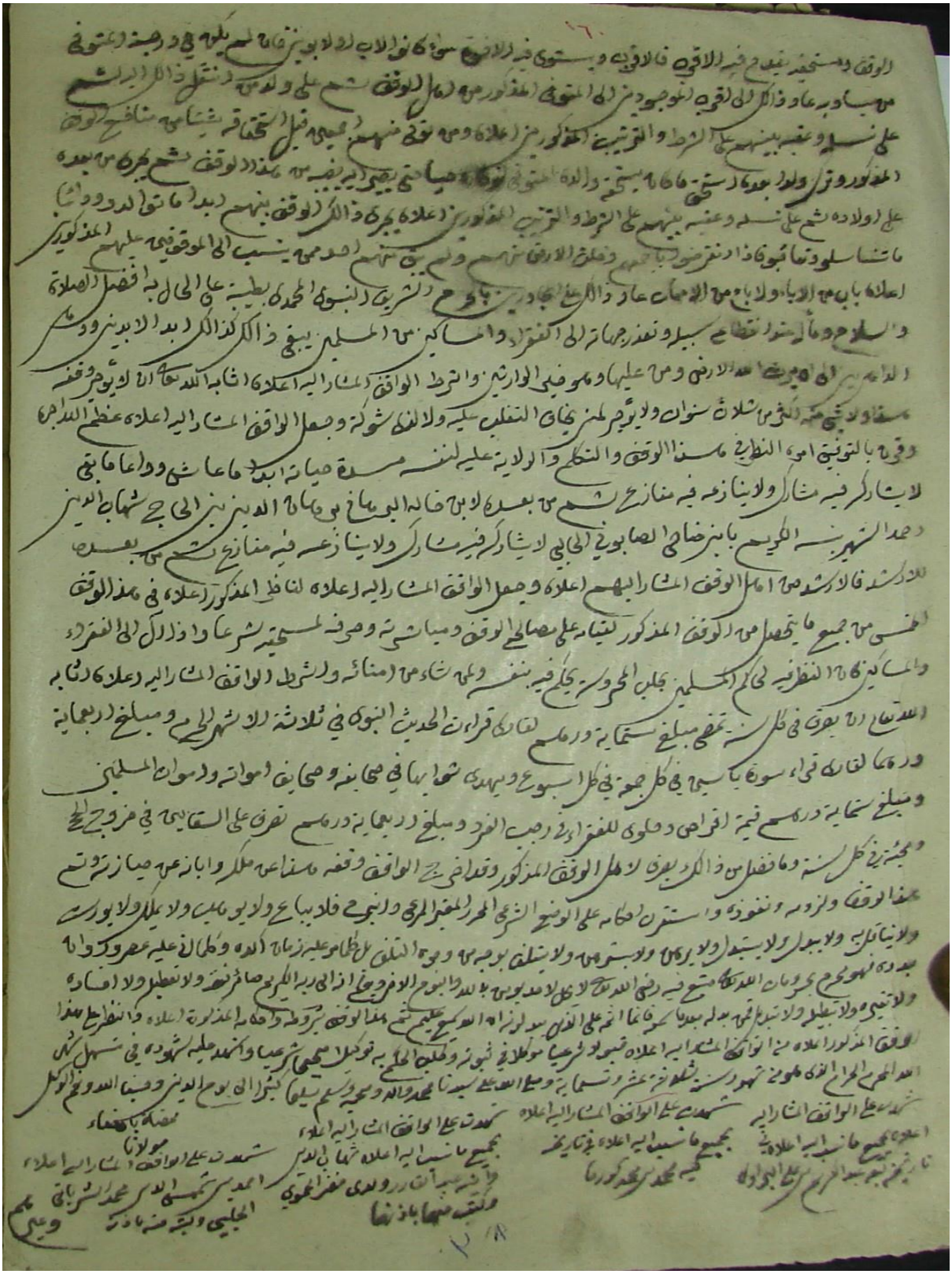

(لوحة رقم ٢) الصفحة الثانية من وثيقة الوقف

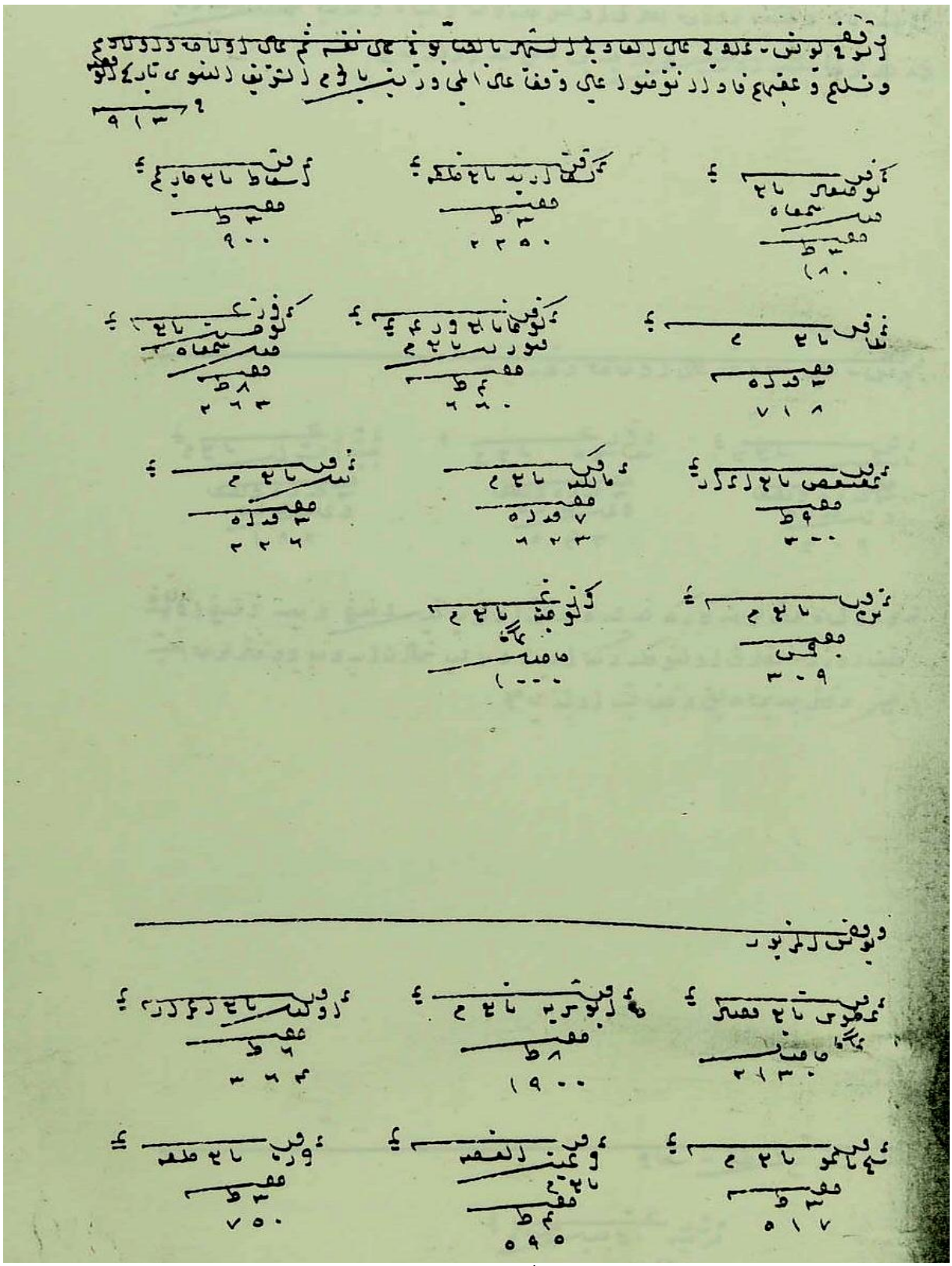

(لوحة رقم٣) وقفيتان الخَوَاجا شَرف الدِّين يُونُس بن علي الصابوني في دفتر الطابو رقم ١١٢، ص١٨٦.

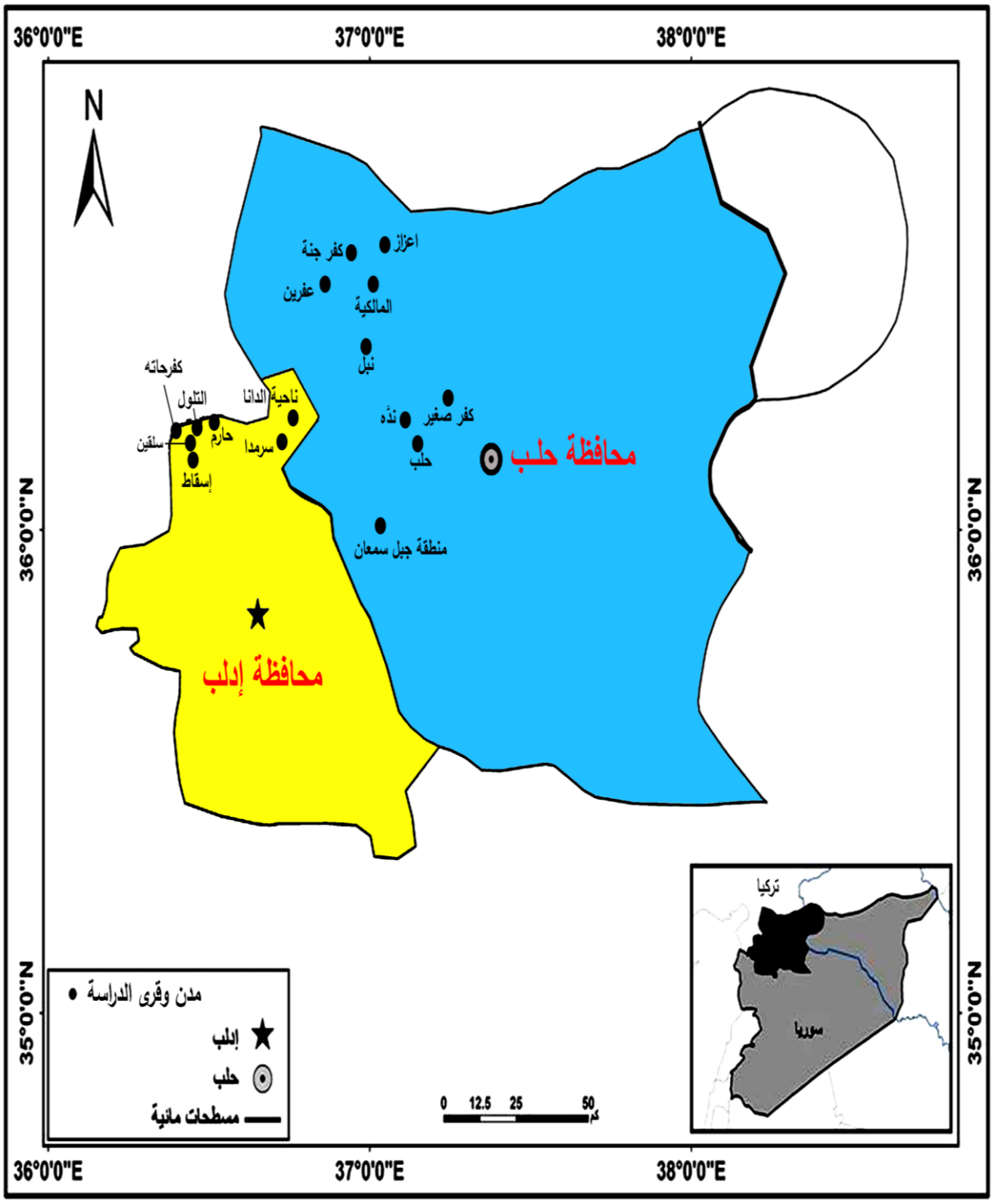


خريطة للمدن والقرى الواردة في الوقفية

## المصادر والمراجع

### أولاً: الوثائق:


- وثيقة رقم ١٥٩، سجلات محكمة حلب الشرعيّة (سجل رقم٤)، تاريخ(٢٨ المحرم ٩٧١-١٣ المحرم ٩٧٤هـ)، مركز الوثائق التاريخية بدمشق.
- TAPU TAHRIR DAFTERI No.112.


### ثانيًا: المصادر:


- ابن إياس( أبو البركات محمد بن أحمد بن إياس الحنفي:

- بَدائع الزُّهور في وَقائع الدُّهور، ٥ أجزاء، حَقّقَها وكتب لها المقدمة والفهارس محمد مصطفى، الطبعة الثالثة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٨م.

- ابن حِجَّة الحَموي:( تقي الدِّين أبي بكر بن علي بن حِجَّة الحَموي الأزراري، ت٨٣٧هـ/١٤٣٤م):

- قَهْوَة الإنشَاء، تحقيق رُودولف فيسيلي، المعهد الألماني للأبحاث الإسلامية، بيروت، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

- ابن الحمصي:(شهاب الدِّين أحمد بن محمد بن عمر الشهير بابن الحمصي، ت٩٣٤هـ/١٥٢٨م):

- حَوادِث الزَمان وَوَفَيَّات الشيُوخ والأَقران، ٣ أجزاء، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا- بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م

- ابن الحَنبلي:(رضي الدِّين محمد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي، ت٩٧١هـ/١٥٦٣م):

- دُرُّ الحبَب في تاريخ أعيان حَلَب، جزءان(٤ أقسام)، حَقّقَهُ محمود حمد الفاخوري ويحيي زكريا عبّارة، مشورات وزارة الثقافة ، دمشق، ١٩٧٢م.

- سِبّط ابن العجمي(أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي، ت٨٨٤هـ/١٤٨٠م):

- كُنوز الذَّهب في تاريخ حلب، تحقيق شوقي شعث وفالح الكَوّر، جزءان، الطبعة الأولى، دار القلم العربي، حلب، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.

- السَّخْمَاوي(شمس الدِّين محمد بن بدر الدِّين محمد، ت ٨٦٨هـ/١٤٦٤م):

- الثَّغْر الباسم في صناعة الكاتب والكاتم، جزءان، دراسة وتحقيق، أشرف محمد أنس، مركز تحقيق التراث، دَار الكُتب والوثَائِق القَوميَّة، القَاهرة، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.

- ابن الشحنة(محمد بن محمد بن محمد الحلبي الحنفي، ت٨٩٠هـ/١٤٨٥م):

-الدُرُّ المنتخب في مملكة حلب، دار الكتاب العربي، دمشق، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م،

- ابن شدّاد(عز الدِّين محمد بن علي بن إبراهيم، ت٦٤٨هـ/١٢٨٥م):

-الأعْلاق الخَطيرة في ذكر أُمراء الشَام والجزيرة، منشورات وزارة الثقافة السورية، دمشق، ٢٠٠٦م.

- الشوكاني(عبد القادر بن عمر بن عبد القادر التغلبي الشَّيباني الدمشقي الحنبلي، ١١٣٥هـ/١٧٢٣م):

- نيل المآرب بشرح دليل الطالب: على مذهب الإمام المبجل أحمد ابن حنبل، جزءان، حَقّقَهُ

محمد سليمان عبد الله الأشقر، الطبعة الأولى، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

- الطرابلسي:( برهان الدِّين إبراهيم بن موسى بن أبي بكر بن على الحنفي، ت٩٢٢هـ/١٥١٦م):

– الإسْعاف في أحكام الأوقاف، دار الرائد العربي، بيروت، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

- ابن طُولُون: (شمس الدِّين محمد بن علي بن محمد الدمشقي الصَّالحي الحنفي، ت ٩٥٣هـ/١٥٤٦م):

– الثَّغْر البسام في ذكر من ولّيّ قضاة الشام(قضاة دمشق)، تحقيق صلاح الدِّين المنجد، المجمع العلمي العربي، دمشق، ١٩٥٦م.

– مُفاكهة الخِلان في حوادث الزّمان، قسمان، حَقّقَهُ وكتب له المقدمة والحواشي والفهارس محمد مصطفى، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر، القاهرة،١٩٦٢-١٩٦٤م.

– إعلام الورى بمَن ولى نائبَا من الأتراك بدمشق الشام الكبرى، تحقيق وتقديم عبد العظيم حامد خطاب، مطبعة جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٧٣م.

- ابن العديم(كمال الدِّين عمر بن أحمد بن هبة الله، ت٦٦٠هـ/١٢٦٢م):

– زُبْدَة الحَلَب في تاريخ حَلَب، ٣ أجزاء، عني بنَشره وتَحقْيقه ووضع فهارسه سامي الدهان، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ١٩٥١-١٩٦٨م.

- الغَزّي(نَجم الدِّين محمد بن محمد العامري الدمشقي القرشي الشَّافعي، ت١٠٦١هـ/١٦٥١م):

– الكواكِب السَّائرة بأعيَان المائة العَاشِرة، ٣ أجزاء، وضع حواشيه خليل المنصور، الطبعة الأولى، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

- القَلْقَشَنْدي(أبو العباس أحمد بن على، ت ٨٢١هـ/ ١٤١٨م):

– صُبْح الأعْشَى في صِنَاعة الإنْشا، ١٤ جزء، سلسلة الذخائر، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٤ – ٢٠٠٦م.

- مُسلم بن الحجّاج (الإمام أبي الحسين مُسلم بن الحَجَّاج القُشَيْري النَّيْسَابُوري، ت٢٦١هـ/٨٧٥م):

– صَحيح مُسلم، ٥ أجزاء، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٤١٢هـ/١٩٩١م.

- المَقْريزي(تقيِّ الدِّين أحمد بن علي بن عبد القادر، ت ٨٤٥هـ/ ١٤٤٢م):

– المَواعظ والاعتِبَار في ذكر الخِطَط والآثار، ٥ مجلدات، قَابَلَهُ بِأُصُولهِ وأعَدَّهُ للنَّشرِ أَيمَن فُؤاد سَيِّد، الطبعة الثانية، مُؤَسَّسَةُ الفُرقَانِ للتُّراثِ الإسلاَمي، لندن، ٢٠١٣م.

- ابن المَلا الحَصْكَفي(أحمد بن محمد الحلبي الشَّافعي، ت١٠٠٣هـ /١٥٩٥م):

- مُتْعَةُ الأَذْهَانِ من التمتع بالإقران بين تراجم الشيوخ والأقران، جزءان، تحقيق صلاح الدِّين خليل الشَّيبَاني الموصلي، دار صادر- بيروت، ١٩٩٩م.

▪ ابن مَنْظُور:( جمال الدِّين أبو الفضل محمد بن مَكْرَم بن علي الأنْصاري، ت ٧١١هـ/١٣١١م):

- لسان العرب، ٦ أجزاء(٥٥ جزء)، دار المعارف، القاهرة، د.ت.

▪ ياقُوت الحَمَوي:(شهاب الدِّين أبو عبد الله ياقُوت بن عبدالله، ت ٦٢٦هـ/١٢٢٩م):

- معجم البلدان، ٥ أجزاء، دار صادر، بيروت،١٣٩٧هـ/١٩٧٧م.

## ثالثًا: المراجع العربية:

▪ أحمد وصفي باشا:

-جولة أثرية في بعض البلاد الشامية، الطبعة الثانية، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٤م.

▪ بريجيت مارينو و توموكي أوكاوارا:

- دليل سجلات المحاكم الشرعيَّة العثمانيَّة المحفوظة بمركز الوثائق التاريخيَّة بدمشق، المعهد الفرنسي للدراسات العربية بدمشق، دمشق، ١٩٩٩م.

▪ حسن الباشا:

- الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والآثار، الدار الفنية للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٨٩م.

- الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية، ٣ أجزاء، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥-١٩٩٦م.

▪ حسن حلاق وعباس صباغ:

- المعجم الجامع في المصطلحات الأيوبية والمملوكية والعثمانية ذات الأصول العربية والفارسية والتركية، الطبعة الأولى، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٩م،

▪ سعيد عبد الفتاح عاشور:

- المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، دار النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٩٢م.

▪ عبد الرحمن مديرس المديرس:

- المدينة المنورة في العصر المملوكي(٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م) دراسة تاريخية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

▪ عبد اللطيف إبراهيم علي:

-« دراسات تاريخية وأثرية في وثائق الغوري من عصر الغوري»، رسالة دكتوراه، كلية الآثار- جامعة القاهرة، ١٩٥٦م.

-« وثيقة الأمير آخور كبير قراقجا الحسني»، مجلة كلية الآداب، جامعة القاهرة، المجلد الثامن عشر-الجزء الثاني، ديسمبر ١٩٥٦م.

-«التوثيقات الشرعية والاشهادات في ظهر وثيقة الغوري»، دراسة ونشر وتحقيق، مجلة كلية الآداب- جامعة القاهرة، المجلد التاسع عشر، الجزء الأول، مايو ١٩٥٧م.

-« وثيقة وقف مسرور بن عبد الله الشبلي الجَمَدار»، مجلة كلية الآداب، جامعة القاهرة، المجلد الحادي والعشرون-الجزء الثاني، ديسمبر ١٩٥٩م.

-«من الوثائق العربية في العصور الوسطى: خمس وثائق شرعية»، مجلة جامعة أم درمان الإسلامية، العدد الثاني،١٩٦٩م.

▪ قتيبة الشهابي:

- معجم المواقع الأثرية، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، ٢٠٠٦م.

▪ محمد أبشرلي ومحمود داود التميمي:

- أوقاف المسلمين في فلسطين في ألوية غزة، القدس الشريف، صفَد، نَابْلُس، عَجْلُون حسب الدفتر رقم ٥٢٢ من دفاتر التحرير العثمانية المدونة في القرن العاشر الهجري، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، استانبول، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

▪ محمد أبو زهرة:

-محاضرات في الوقف، الطبعة الثانية، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧١م.

▪ محمد أسعد طلسْ:

- الآثار الإسلاميّة والتَّاريخية في حلب، مطبعة الترقي، دمشق، ١٣٧٦هـ/١٩٥٦م.

▪ محمد راغب الطباخ:

- إعلام النُّبلاء بتاريخ حَلب الشَّهبَاء، نقحه ووقف على طباعته محمد كمال، ٨ أجزاء، الطبعة الثانية، دار القلم العربي، حلب، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

▪ محمد محمد أمين:

- «وثائق وقف السُّلْطان قلاوون على البيمارستان المنصوري»، ملحق بكتاب تَذكِرَة النَّبيه في أيَّام المنصُور وبَنيه للحسن بن عمر بن حبيب، مركز تحقيق التراث، مطبعة دار الكتب ، القاهرة، ١٩٧٦م.

- الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠م.

▪ محمد محمد أمين وليلى علي إبراهيم:

- المصطلحات المعمارية في الوثائق المملوكية(٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)، الطبعة الأولى، دار النشر بالجامعة الأمريكية، القاهرة، ١٩٩٠م.

▪ المعجم الجغرافي للقطر العَرَبي السُوري، الطبعة الأولى، مركز الدراسات العسكرية، دمشق، ١٩٩٠-١٩٩٣م.

▪ موسى ديب الخوري:

-على دروب القرى المنسيّة، الهيئة العامّة السورية للكتاب، دمشق، ٢٠١٢م.

▪ نجاتي أقطاش وعصمت بينارق:

- الأرشيف العثماني فهرس شامل لوثائق الدولة العثمانية المحفوظة بدار الوثائق التابعة لرئاسة الوزراء باستانبول، ترجمة سعداوي صالح، منشورات مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية باستانبول ومركز الوثائق والمخطوطات بالجامعة الأردنية، عمان، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

## رابعًا: المراجع الأجنبية:

**Ernst Herzfeld:**

-Matériaux pour un Corpus inscriptionum arabicarum. Deuxième partie. Syrie du Nord : Inscriptions et monuments d'Alep. Tome 1. Volume 2. Le Caire : Impr. de l'Institut français d'archéologie orientale, 1956.

**Souad Saghbini:**

-Gami al-mustanadat: Fünf Kaufverträge und die Waqf-Urkunde des Emirs Fahr ad-Din Abu Amr Utman b. Ugulbak al-Halabi, Bonn University Press, 2014.